الباب الاول

الخَبَر

- الفصل الأول : تقسيم الخبر باعتبار وصوله الينا .
- الفصل الثاني : الخبر المقبول .
- الفصل الثالث : الخبر المردود .
- الفصل الرابع : الخبر المشترك بين المقبول والمردود .

الفصل الاول

تقسيم الخبر باعتبار وصوله إلينا

ينقسم الخبر باعتبار وصوله الينا الى قسمين :

١ ـ فان كان له طرق بلا حَصْرٍ عدد معين فهو المتواتر ·

٢ ـ وان كان له طرق محصورة بعدد معين فهو الآحاد ·

ولكل منهما أقسام وتفاصيل، سأذكرها وأبسطها ان شاء الله تعالى وأبدأ ببحث المتواتر ·

المبحث الأول

الخبر المتواتِر

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : هو اسم فاعل مشتق من التواتر أي التتابع ، تقول تواتر المطر أى تتابع نزوله ·

ب) اصطلاحاً : ما رواه عدد كثير تُحيل العادة تواطؤهم على الكذب ·

ومعنى التعريف : أي هو الحديث أو الخبر الذي يرويه في كل طبقة من طبقات سنده رواة كثيرون يحكم العقل عادة باستحالة أن يكون أولئك الرواة قد اتفقوا على اختلاق هذا الخبر ·

٢ ـ شروطه :

يتبين من شرح التعريف أن التـــواتر لا يتحقـــق في الخبر الا بشروط أربعة وهي :

أ) أن يرويه عدد كثير ، وقد اختلف في أقل الكثرة على أقوال، المختار أنه عشرة أشخاص [١] .

ب) أن توجد هذه الكثرة في جميع طبقات السند .

حـ) أن تُحيل العادة تواطؤهم على الكذب [٢] .

د) أن يكون مُسْتَنَدُ خبرهم الحِسَّ .

كقولهم سمعنا أو رأينا أو لمسنا أو ... أما ان كان مستند خبرهم العقل ، كالقول بحدوث العالم مثـــلا ، فلا يسمى الخبر حينئذ متواتراً .

٣ ـ حُكمه :

المتواتر يفيد العلم الضروري ، أي اليقيني الذي يضـــطر الانسان الى التصديق به تصديقاً جازماً كمن يشاهد الأمر بنفسه ، كيف لا يتردد في تصديقه ، فكذلك الخبر المتـــواتر . لذلك كان المتواتر كله مقبولا ، ولا حاجة الى البحث عن أحوال رواته .

٤ ـ أقسامه :

ينقسم الخبر المتواتر الى قسمين هما ، لفظي ومعنوي .

أ) المتواتر اللفظي : هو ما تواتر لفظه ومعناه .

مثل حديث : « من كذب عليَّ متعمداً فليتبوأْ مقعدَه من

---

(١) تدريب الراوي حـ٢ ـ ص١٧٧ .

(٢) وذلك كان يكونوا من بلاد مختلفة ، وأجناس مختلفة ، ومذاهب مختلفة، وما شابه ذلك ، وبناء على ذلك فقد يكثر عدد المخبرين ولا يثبت للخبر حكم المتواتر ، وقد يقل العدد نسبياً ويثبت للخبر حكم المتواتر ، وذلك حسب أحوال الرواة .

النار » رواه بضعة وسبعون صحابياً .

ب) المتواتر المعنوي : هو ما تواتر معناه دون لفظه .

مثل : أحاديث رفع اليدين في الدعاء ، فقد ورد عنه صلى الله عليه وسلم نحو مائة حديث ، كل حديث منها فيه أنه رفع يديه في الدعاء ، لكنها في قضايا مختلفة ، فكل قضية منها لم تتواتر ، والقَدْر المشترك بينها ـ وهو الرفع عند الدعاء ـ تواتر باعتبار مجموع الطرق (1) .

٥ ـ وجوده :

يوجد عدد لا بأس به من الأحاديث المتواترة ، منها حديث الحوض ، وحديث المسح على الخفين، وحديث رفع اليدين في الصلاة، وحديث نضر الله امرأ ، وغيرها كثير . لكن لو نظرنا الى عدد أحاديث الآحاد لوجدنا أن الأحاديث المتواترة قليلة جداً . بالنسبة لها .

٦ ـ أشهر المصنفات فيه :

لقد اعتنى العلماء بجمع الأحاديث المتواترة وجعلها في مصنف مستقل ليسهل على الطالب الرجوع اليها ، فمن تلك المصنفات :

أ) الأزهار المتناثرة في الأخبار المتواترة : للسيوطي ، وهو مرتب على الأبواب .

ب) قطف الأزهار : للسيوطي أيضاً ، وهو تلخيص للكتاب السابق .

حـ ـ نظم المتناثر من الحديث المتواتر : لمحمد بن جعفر الكتاني . .

---

(1) تدريب الراوي جـ٢ ـ ص١٨٠ .

المبحث الثاني

خبر الآحـــاد

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : الآحاد جمع أحد بمعنى الواحد ، وخبر الواحد هو ما يرويه شخص واحد ٠

ب) اصطلاحاً : هو ما لم يجمع شروط المتواتر (١) ٠

٢ ـ حكمه :

يفيد العلم النظري ، أي العلم المتوقف على النظر والاستدلال٠

٣ ـ أقسامه بالنسبة الى عدد طرقه :

يقسم خبر الآحاد بالنسبة الى عدد طرقه الى ثلاثة أقسام ٠

أ) مشهور ٠

ب) عزيز ٠

حـ) غريب ٠

وسأتكلم على كل منها ببحث مستقل ٠

---

(١) نزهة النظر ص٢٦ ٠

المَشهُور

١ ـ تعريفه :

أ) لغة هو اسم مفعول من «شَهَرْتُ الأمرَ» اذا أعلنته وأظهرته، وسمى بذلك لظهوره ·

ب) اصطلاحا : ما رواه ثلاثة فأكثر ـ في كل طبقة ـ ما لم يبلغ حد التواتر ·

٢ ـ مثاله :

حديث : « ان الله لا يقبض العلم انتزاعاً ينتزعه ···» [1]

٣ ـ المُسْتَفِيْض :

أ) لغة : اسم فاعل من « استفاض » مشتق من فاض الماء ، وسمى بذلك لانتشاره ·

ب) اصطلاحاً : اختلف في تعريفه على ثلاثة أقوال وهي :

١ ـ هو مرادف للمشهور ·

٢ ـ هو أخص منه ، لأنه يشترط في المستفيض أن يستوي طرفا اسناده ، ولا يشترط ذلك في المشهور ·

٣ ـ هو أعم منه أي عكس القول الثاني ·

(١) اخرجه الشيخان والترمذي وابن ماجه واحمد ·

٤ ـ المشهور غير الاصطلاحي :

ويقصد به ما اشتهر على الألسنة من غير شروط تعتبر. فيشمل:

أ) ما له اسناد واحد •

ب) وما له أكثر من اسناد •

حـ) وما لا يوجد له اسناد أصلا •

٥ ـ أنواع المشهور غير الاصطلاحي :

له أنواع كثيرة أشهرها :

أ ـ) مشهور بين أهل الحديث خاصة : ومثاله حديث أنس « أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قنت شهراً بعد الركوع يدعو على رِعْلٍ وذُكْوان »(١)

ب) مشهور بين أهل الحديث والعلماء والعوام : مثاله « المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده »(٢)

حـ) مشهور بين الفقهاء : مثاله حديث « أبغض الحلال الى الله الطلاق »(٣)

د) مشهور بين الأصوليين : مثاله حديث « رفع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه » صححه ابن حبان والحاكم •

هـ) مشهور بين النحاة : مثاله حديث « نِعْمَ العبدُ صُهَيْبٌ . لو لم يَخَفِ اللهَ لم يَعْصِهِ » لا أصل له •

---

(١) أخرجه الشيخان •

(٢) متفق عليه •

(٣) صححه الحاكم في المستدرك وأقره الذهبي لكن بلفظ « ما أحل الله شيئا أبغض اليه من الطلاق » •

و) مشهور بين العامة : مثاله حديث « العجلة من الشيطان » أخرجه الترمذي وحسنه .

٦ ـ حكم المشهور :

المشهور الاصطلاحي وغير الاصطلاحي لا يوصف بكونه صحيحاً أو غير صحيح ، بل منه الصحيح ومنه الحسن والضعيف بل والموضوع ، لكن ان صح المشهور الاصطلاحي فتكون له ميزة ترجحه على العزيز والغريب .

٧ ـ أشهر المصنفات فيه :

المراد بالمصنفات في الأحاديث المشهورة هو الأحاديث المشهورة على الألسنة وليس المشهورة اصطلاحاً . ومن هذه المصنفات .

أ) المقاصد الحسنة فيما اشتهر على الألسنة، للسخاوي .

ب) كشف الخفاء ومزيل الإلْباس فيما اشتهر من الحديث على ألسنة الناس، للعجلوني .

حـ) تمييز الطيب من الخبيث فيما يدور على ألسنة الناس من الحديث، لابن الدَّيْبَع الشيباني .

العَـزيز

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : هو صفة مشبهة من «عَزَّ يَعِزُّ» بالكسر، أي قَلَّ ونَدَرَ ، أو من « عَزَّ يَعَزُّ » بالفتح، أي قَوِيَ واشتدَّ ، وسُمي بذلك اما لقلة وجوده وندرته ، واما لقوته بمجيئه من طريق آخر .

ب) اصطلاحاً : أن لا يقل رواته عن اثنين في جميع طبقـات السند .

٢ ـ شرح التعريف :

يعني أن لا يوجد في طبقة من طبقات السند أقلُّ من اثنين ، أما ان وجد في بعض طبقات السند ثلاثة فأكثر فلا يضر ، بشرط أن تبقى ولو طبقة واحدة فيها اثنان ، لأن العبرة لأقل طبقـة من طبقات السند .

هذا التعريف هو الراجح كما حرره الحافظ ابن حجر[١] ، وقال بعض العلماء : ان العزيز هو رواية اثنين أو ثلاثة ، فـلم يفصلوه عن المشهور في بعض صوره .

٣ ـ مثاله :

ما رواه الشيخان من حديث أنس . والبخاري من حديث أبى

(١) انظر النخبة وشرحها له ص٢١و٢٤ .

هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « لا يؤمن أحدكم حتى أكونَ أحبَّ اليه من والده وولده والناس أجمعين »[1]

ورواه عن أنس قتادة وعبدالعزيز بن صهيب ، ورواه عن قتادة شعبة وسعيد، ورواه عن عبدالعزيز اسماعيل بن عُلَيَّة وعبدالوارث ، ورواه عن كلٍ جماعة ٠

٤ ـ أشهر المصنفات فيه :

لم يصنف العلماء مصنفات خاصة للحديث العزيز ، والظاهر أن ذلك لقلته ولعدم حصول فائدة مهمة من تلك المصنفات ٠

❋ ❋ ❋

(١) البخاري ومسلم ٠

الغَرِيبُ

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : هو صفة مشبهة ، بمعنى المنفرد ، أو البعيد عن أقاربه ٠

ب) اصطلاحاً : هو ماينفرد بروايته راوٍ واحد ٠

٢ ـ شرح التعريف :

أي هو الحديث الذي يستقل بروايته شخص واحد ، إما في كل طبقة من طبقات السند ، أو في بعض طبقات السند ولو في طبقة واحدة ، ولا تضر الزيادة عن واحد في باقي طبقات السند ، لأن العبرة للأقل ٠

٣ ـ تسمية ثانية له :

يطلق كثير من العلماء على الغريب اسماً آخر هو « الفَرْد » على أنهما مترادفان ، وغايَرَ بعض العلماء بينهما ، فجعل كلا منهما نوعاً مستقلا ، لكن الحافظ ابن حجر يعتبرهما مترادفين لغة واصطلاحاً ، الا أنه قال : ان أهل الاصطلاح غايروا بينهما من حيث كثرة الاستعمال وقلته ، فـ « الفرد » أكثر ما يطلقونه على « الفَرْد المُطْلَق » و « الغريب » أكثر ما يطلقونه على « الفَرْد النِّسْبي » (١) ٠

(١) نزهة النظر ص ٢٨ ٠

٤ ـ أقسامه :

يقسم الغريب بالنسبة لموضع التفرد فيه الى قسمين هما « غريب مُطْلَق » و « غريب نِسْبِي »

أ) الغريب المطلق : أو الفرد المطلق

١ ـ تعريفه : هو ما كانت الغرابة في أصل سنده ، أي ما ينفرد بروايته شخص واحد في أصل سنده [1]

٢ ـ مثاله : حديث «انما الأعمال بالنيات» [2] تفرد به عمر بن الخطاب رضي الله عنه : هذا وقد يستمر التفرد الى آخر السند ، وقد يرويه عن ذلك المتفرد عدد من الرواة •

ب) الغريب النسبي : أو الفرد النسبي •

١ ـ تعريفه : هو ما كانت الغرابة في أثناء سنده ، أي أن يرويه أكثر من راو في أصل سنده ثم ينفرد بروايته راو واحد عن أولئك الرواة

٢ ـ مثاله : حديث « مالك عن الزهري عن أنس رضي

---

(١) وأصل السند أي طرفه الذي فيه الصحابي ، والصحابي حلقة من حلقات السند ، أي اذا تفرد الصحابي برواية الحديث ، فان الحديث يسمى غريباً غرابة مطلقة • وأما ما فهمه الملا علي القاري من كلام الحافظ ابن حجر عندما شرح أصل السند بأنه « الموضع الذي يدور الاسناد عليه ويرجع ولو تعددت الطرق اليه ، وهو طرفه الذي فيه الصحابي من أن تفرد الصحابي لا يعد غرابة ، وتعليله ذلك بأنه ليس في الصحابة مايوجب قدحاً أو أن الصحابة كلهم عدول فما أظن أن ابن حجر أراد ذلك والله أعلم ، بدليل أنه عرف الغريب بقوله : « هو ما ينفرد بروايته شخص واحد في أي موضع وقع التفرد به من السند » أي ولو وقع التفرد في موضع الصحابي ، لأن الصحابي حلقة من حلقات السند ، والعلم عند الله تعالى •

(٢) أخرجه الشيخان •

الله عنه أن النبي صلى الله عليه وسلم دخل مكة وعلى رأسه المِغْفَرُ » (١) . تفرد به مالك عن الزهري .

٣ ـ سبب التسمية : وسمي هذا القسم بـ « الغريب النسبي » لأن التفرد وقع فيه بالنسبة الى شخص مُعَيَّن .

٥ ـ من أنواع الغريب النِّسْبي :

هناك أنواع من الغرابة أو التفرد يمكن اعتبارها من الغريب النسبي ، لأن الغرابة فيها ليست مطلقة ، وانما حصلت الغرابة فيها بالنسبة الى شيء معين ، وهذه الأنواع هي :

أ) تَفَرُّدُ ثقة برواية الحديث : كقولهم : لم يروه ثقة الا فلان .

ب) تفرد راو معين عن راو معين : كقولهم : « تفرد به فلان عن فلان » وان كان مروياً من وجوه أخرى عن غيره .

حـ) تفرد أهل بلد أو أهل جهة : كقولهم : « تفرد به أهل مكة أو أهل الشام » .

د) تفرد أهل بلد أو جهة عن أهل بلد أو جهة أخرى : كقولهم : « تفرد به أهل البصرة عن أهل المدينة ، أو تفرد به أهل الشام عن أهل الحجاز » (٢)

٦ ـ تقسيم آخر له :

قسم العلماء الغريب من حيث غرابة السند أو المتن الى :

أ) غريب متناً واسناداً : وهو الحديث الذي تفرد براوية متنه راو واحد .

---

(١) اخرجه الشيخان .

(٢) لم آت بالأمثلة لأجل الاختصار .

ب) غريب اسناداً لا متناً : كحديث روى مَتْنَه جماعة من الصحابة ، انفرد واحد بروايته عن صحابي آخر • وفيه يقول الترمذي : « غريب من هذا الوجه » •

٧ ـ من مظان الغريب :

أي مكان وجود أمثلة كثيره له •

أ) مُسْنَد البَزَّار •

ب) الْمعْجَم الأَوْسَط للطبراني •

٨ ـ أشهر المصنفات فيه :

أ) غرائب مالك للدارقطني •

ب) الأَفْراد للدارقطني أيضاً •

حـ) السنن التي تفرد بكل سنة منها أهل بلدة ، لأبي داود السجستاني •

❊ ❊ ❊

ـ تقسيم خبر الآحاد بالنسبة الى قوته وضعفه ـ

ينقسم خبر الآحاد ـ من مشهور وعزيز وغريب ـ بالنسبة الى قوته وضعفه الى قسمين وهما :

أ) مقبول : وهو ما تَرَجَّحَ صِدْقُ المُخْبِرِ به ، وحكمه : وجوب الاحتجاج والعمل به .

ب) مردود وهو ما لم يَتَرَجَّحْ صِدْقُ المُخْبِرِ به ، وحكمه : أنه لا يحتج به ولا يجب العمل به . ولكلٍ من المقبول والمردود أقسام وتفاصيل سأذكرها في فصلين مستقلين ان شاء الله تعالى .

❋ ❋ ❋

الفصل الثاني

« الخبر المقبول »

ـ المبحث الأول : أقسام المقبول ·

ـ المبحث الثاني : تقسيم المقبول الى معمول به وغير معمول به ·

المبحث الأول

« اقسام المقبول »

يقسم المقبول بالنسبة الى تفاوت مراتبه الى قسمين رئيسيين هما : صحيح وحسن. وكل" منهما يقسم الى قسمين همـا ، لذاته ولغيره ، فتئُوْل أقسام المقبول في النهاية الى أربعة أقسام هي :

١ ـ صحيح لذاته ·

٢ ـ حسن لذاته ·

٣ ـ صحيح لغيره ·

٤ ـ حسن لغيره ·

واليك بحث هذه الأقسام تفصيلا

الصَحيح

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : الصحيح ضد السقيم . وهو حقيقة في الأجسام مجاز في الحديث وسائر المعاني .

ب) اصطلاحاً : ما اتصل سنده بنقل العُدْل الضابط عن مثله الى منتهاه من غير شذوذ ولا عِلَّة .

٢ ـ شرح التعريف :

اشتمل التعريف السابق على أمور يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً ، وهذه الأمور هي :

أ) اتصال السند : ومعناه أن كل راو من رواته قد أخذه مباشرة عمن فوقه من أول السند الى منتهاه .

ب) عدالة الرواة : أي ان كل راو من رواته اتصف بكونه مسلماً بالغاً عاقلا غير فاسق وغير مخروم المروءة .

حـ ـ ضبط الرواة : أي ان كل راو من رواته كان تام الضبط . اما ضبط صدر ، أو ضبط كتاب .

د) عدم الشذوذ : أي أن لا يكون الحديث شاذاً . والشذوذ : هو مخالفة الثقة لمن هو أوثق منه .

هـ) عدم العلة : أي أن لا يكون الحديث معلولا ، والعلة سبب غامض خفي يقدح في صحة الحديث ، مع أن الظاهر السلامة منه ٠

٣ ـ شروطه :

يتبين من شرح التعريف أن شروط الصحيح التي يجب توفرها حتى يكون الحديث صحيحاً خمسة وهي : [اتصال السند ـ عدالة الرواة ـ ضبط الرواة ـ عدم العلة ـ عدم الشذوذ

فاذا اختل شرط واحد من هذه الشروط الخمسة فلا يسمى الحديث حينئذ صحيحاً ٠

٤ ـ مثاله :

ما أخرجه البخاري في صحيحه قال : « حدثنا عبدالله بن يوسف قال أخبرنا مالك عن ابن شهاب عن محمد بن جبير بن مطعم عن أبيه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ في المغرب بالطور »(١)

فهذا الحديث صحيح ، لأن

أ) سنده متصل : اذ ان كل راو من رواته سمعه من شيخه ٠ وأما عنعنة (٢) مالك وابن شهاب وابن جبير فمحمولة على الاتصال لأنهم غير مُدَلِّسِيْنَ ٠

ب ، حـ ـ ولأن رواته عدول ضابطون : وهذه أوصافهم عند علماء الجرح والتعديل ٠

١ ـ عبدالله بن يوسف : ثقة متقن

(١) البخاري ـ كتاب الأذان ٠
(٢) العنعنة : رواية الحديث عن الشيخ بلفظ « عن » وسيأتي تفصيل حكم العنعنة في نوع المعنعن ٠

٢ ـ مالك بن أنس : إمام حافظ ٠
٣ ـ ابن شهاب الزهري : فقيه حافظ مُتَّفَق على جلالته واتقانه ٠
٤ ـ محمد بن جبير : ثقة ٠
٥ ـ جُبَيْر بن مُطْعِم : صحابي ٠

د) ولأنه غير شاذ : اذ لم يعارضه ما هو أقوى منه ٠

هـ) ولأنه ليس فيه علة من العلل ٠

٥ ـ حكمه :

وجوب : العمل به باجماع أهل الحديث ومن يُعْتَدُّ به من الاصوليين والفقهاء ، فهو حجة من حجج الشرع . لا يَسَعُ المسلم تركُ العمل به ٠

٦ ـ المراد بقولهم : «هذا حديث صحيح» أو «هذا حديث غير صحيح» :

أ) المراد بقولهم : « هذا حديث صحيح » أن الشروط الخمسة السابقة قد تحققت فيه . لا أنه مقطوع بصحته في نفس الأمر ، لجواز الخطأ والنسيان على الثقة ٠

ب) والمراد بقولهم : « هذا حديث غير صحيح » أنه لم تتحقق فيه شروط الصحة الخمسة السابقة كلها أو بعضها . لا أنه كذب في نفس الأمر . لجواز اصابة من هو كثير الخطأ (١)

٧ ـ هل يُجْزَمُ في إسناد أنه أصح الأسانيد مطلقاً ؟

المختار أنه لا يجزم في اسناد أنه أصح الأسانيد مطلقاً . لأن تفاوت مراتب الصحة مبني على تَمَكُّن الاسناد من شروط الصحة .

(١) انظر تدريب الراوي جـ١ ـ ص ٧٥ـ٧٦ ٠

ويندر تحقق أعلى الدرجات في جميع شروط الصحة • فالأولى الامساك عن الحكم لاسناد بأنه أصح الأسانيد مطلقاً ، ومع ذلك فقد نقل عن بعض الأئمة القول في أصح الأسانيد ، والظاهر أن كل امام رَجَّحَ ما قَوِيَ عنده • فمن تلك الأقوال أن أصحها :

أ) الزُّهْري عن سالم عن أبيه [1] •
رُوِيَ ذلك عن اسحق بن راهويه وأحمد •

ب) ابن سيرين عن عُبَيْدَةَ عن علي [2] •
روي ذلك عن ابن المديني والفَلَّاس •

ح) الأعمش عن ابراهيم عن علقمة عن عبدالله [3] •
روي ذلك عن ابن مَعِين •

د) الزهري عن علي بن الحسين عن أبيه عن علي
روي ذلك عن أبي بكر بن أبي شيبة •

هـ) مالك عن نافع عن ابن عمر
روى ذلك عن البخاري •

٨ ـ ماهو أول مُصَنَّف في الصحيح المُجَرَّد؟

أول مصنف في الصحيح المجرد صحيح البخاري ، ثم صحيح مسلم • وهما أصح الكتب بعد القرآن ، وقد أجمعت الأمة على تلقي كتابيهما بالقَبول •

أ) أيهما أصح : والبخاري أصحهما ، وأكثرهما فوائد ، وذلك لأن أحاديث البخاري أشد اتصالا وأوثق رجالا ،

(١) هو عبدالله بن عمر بن الخطاب •
(٢) هو علي بن أبي طالب •
(٣) هو عبدالله بن مسعود •

ولأن فيه من الاستنباطات الفقهية والنكت الحكميه ما ليس في صحيح مسلم ٠

هذا وكون صحيح البخاري أصح من صحيح مسلم انما هو باعتبار المجموع والا فقد يوجد بعض الأحاديث في مسلم أقوى من بعض الأحاديث في البخاري ٠ وقيل : ان صحيح مسلم أصح ، والصواب هو القول الأول ٠

ب) هل استوعبا الصحيح أو التزماه ؟ لم يستوعب البخاري ومسلم الصحيح في صحيحيهما ، ولا التزماه ٠ فقد قال البخاري : « ما أدخلت في كتابي الجامع الا ما صح وتركت من الصحاح لحال الطول »[1]

وقال مسلم : « ليس كل شيء عندي صحيح وضعته ههنا ، انما وضعت ما أجمعوا عليه »[2]

ح) هل فاتهما شيء كثير أو قليل من الصحيح ؟

١ ـ قال الحافظ ابن الأخرم : لم يُفُتْهُما الا القليل ، وأُنكِرَ هذا عليه ٠

٢ ـ والصحيح أنه فاتهما شيء كثير ، فقد نقل عن البخاري أنه قال « وما تركت من الصحاح أكثر » وقال « أحفظ مائة ألف حديث صحيح ومائتي ألف حديث غير صحيح »[3]

(١) وفي بعض الروايات « لملال الطول » والمعنى أنه ترك رواية كثير من الأحاديث الصحيحة في كتابه خشية أن يطول الكتاب فيمل الناس من طوله

(٢) أي ما وجد عنده فيها شرائط الصحيح المجمع عليها

(٣) علوم الحديث ص ١٦ ٠

د) كم عِدَّة الأحاديث في كل منهما ؟

١ ـ البخاري : جملة ما فيه سبعة آلاف ومائتان وخمسة وسبعون حديثاً بالمكررة ، وبحذف المكررة أربعة آلاف .

٢ ـ مسلم : جملة ما فيه اثنا عشر ألفاً بالمكررة . وبحذف المكررة نحو أربعة آلاف .

هـ) أين نجد بقية الأحاديث الصحيحة التي فاتت البخاري ومسلماً ؟

نجدها في الكتب المعتمدة المشهورة كصحيح ابن خُزيمة وصحيح ابن حِبَّان ومُسْتَدْرَك الحاكم والسنن الأربعة وسنن الدارقطني والبيهقي وغيرها .

ولا يكفي وجود الحديث في هذه الكتب ، بل لا بد من التنصيص على صحته ، الا في كتاب من شَرَطَ الاقتصار على إخراج الصحيح، كصحيح ابن خزيمة .

٩ ـ الكلام على مُسْتَدْرَك الحاكم وصحيح ابن خُزَيْمَةَ وصحيح ابن حِبَّان :

أ) مستدرك الحاكم : هو كتاب ضخم من كتب الحديث ، ذكر مؤلفه فيه الأحاديث الصحيحة التي على شرط الشيخين أو على شرط أحدهما ، ولم يُخَرِّجاها . كما ذكر الأحاديث الصحيحة عنده وإن لم تكن على شرط واحد منهما ، مُعَبِّراً عنها بأنها صحيحة الاسناد ، وربما ذكر بعض الأحاديث التي لم تصح، لكنه نبه عليها ، وهو

متساهل في التصحيح ، فينبغي أن يُتتبَّعَ ويُحْكَمَ على أحاديثه بما يليق بحالها ، ولقد تتبعه الذهبي وحكم على أكثر أحاديثه بما يليق بحالها ، ولا يزال الكتاب بحاجة الى تتبع وعناية (١)

ب) صحيح ابن حبان : هذا الكتاب ترتيبه مُخْتَرَع ، فليس مرتباً على الأبواب ولا على المسانيد. ولهذا أسماه « التقاسيم والأنواع » والكشف على الحديث من كتابه هذا عَسِرٌ جداً ، وقد رتبه بعض المتأخرين (٢) على الأبواب ، ومُصَنِّفُهُ متساهل في الحكم على الحديث بالصحة ، لكنه أقل تساهلا من الحاكم (٣) .

حـ) صحيح ابن خزيمة : هو أعلى مرتبة من صحيح ابن حبان لشدة تَحَرِّيهِ حتى انه يتوقف في التصحيح لأدنى كلام في الاسناد (٤)

١٠ ـ المُسْتَخْرَجات على الصحيحين :

أ) موضوع المُسْتَخْرَج :

هو أن يأتي المصنِّف الى كتاب من كتب الحديث، فيخرِّج أحاديثه بأسانيد لنفسه من غير طريق صاحب الكتاب ، فيجتمع معه في شيخه أو مَنْ فوقه .

(١) يتتبع الآن أخونا المحقق فضيلة الشيخ الدكتور محمود الميرة أحاديث الكتاب التي لم يحكم عليها الذهبي بشيء، ويحكم عليها بما يليق بحالها ، وله نية في طبع المستدرك بعد هذا الجهد، فجزاه الله عن المسلمين خيراً .

(٢) هو الأمير علاء الدين أبو الحسن علي بن بلبان المتوفى سنة ٧٣٩ هـ وسمى ترتيبه « الاحسان في تقريب ابن حبان » .

(٣) تدريب الراوى حـ١ ـ ص١٠٩ .

(٤) المصدر السابق نفسه والصفحة نفسها .

ب) أشهر المستخرجات على الصحيحين :

١ ـ المستخرَج لأبي بكر الاسماعيلي على البخاري ٠

٢ ـ المستخرَج لأبي عُوَانة الاسفراييني على مسلم ٠

٣ ـ المستخرَج لأبي نُعيم الأصبهاني على كل منهما ٠

حـ) هل التزم أصحاب المستخرجات فيها موافقة الصحيحين في الألفاظ ؟

لم يلتزم مصنفوها موافقتهما في الألفاظ ، لأنهم انما يروون الألفاظ التي وصلتهم من طريق شيوخهم ، لذلك فقد حصل فيها تفاوت قليل في بعض الألفاظ ٠

وكذلك ما أخرجه المؤلفون القدامى في تصانيفهم المستقلة كالبيهقي والبغوي وشبههما قائلين : « رواه البخاري » أو « رواه مسلم » فقد وقع في بعضه تفاوت في المعنى وفي الألفاظ ، فمرادهم من قولهم « رواه البخاري ومسلم » أنهما رويا أصله ٠

د) هل يجوز أن ننقل منها حديثاً ونعزوه اليهما ؟ بناء على ما تقدم فلا يجوز لشخص أن ينقل من المستخرَجات أو الكتب المذكورة آنفاً حديثاً ويقول رواه البخاري أو مسلم الا بأحد أمرين :

١ ـ أن يقابِل الحديث بروايتهما ٠

٢ ـ أو يقول صاحب المستخرَج أو المصنِّف « أخرجاه بلفظه » ٠

هـ) فوائد المستخرَجات على الصحيحين :

للمستخرجات على الصحيحين فوائد كثيرة تقارب العشرة ، ذكرها السيوطي في تدريبه (١) ، واليك أهمها :

١ ـ عُلوُّ الاسناد : لأن مصنِّف المستخرَج لو روى حديثاً من طريق البخاري مثلا لوقع أنزل من الطريق الذي رواه به في المستخرَج ٠

٢ ـ الزيادة في قدر الصحيح : لما يقع من ألفاظ زائدة وتتمات في بعض الأحاديث ٠

٣ ـ القوة بكثرة الطرق: وفائدتها الترجيح عند المعارضة ٠

١١ ـ ما هو المحكوم بصحته مما رواه الشيخان ؟

مر بنا أن البخاري ومسلماً لم يُدْخِلا في صحيحيهما الا ما صح، وأن الأمة تلقت كتابيهما بالقبول ٠ فما هي الأحاديث المحكوم بصحتها والتي تلقتها الأمة بالقبول يا ترى ؟

والجواب هو : أن ما روياه بالاسناد المتصل فهو المحكوم بصحته ، وأما ما حذف من مبدأ اسناده راو أو أكثر ـ ويسمى المُعَلَّق (٢) ، وهو في البخاري كثير ، لكنه في تراجم الأبواب ومقدماتها ، ولا يوجد شيء منه في صلب الأبواب البته ، أما في مسلم فليس فيه من ذلك الا حديث واحد في باب التيمم لم يصله في موضع آخر ـ فحكمه كما يلي :

(١) حـ١ ص ١١٥ ـ ١١٦ ٠
(٢) وسيأتي بحثه تفصيلا فيما بعد ٠

أ) فما كان منه بصيغة الجَزْم : كقــال وأَمَرَ وذَكَرَ ، فهو حُكْمٌ بصحته عن المُضاف اليه •

ب) وما لم يكن فيه جَزْم : كيُرْوَى ويُذْكر ويُحْكَى ، ورُوِيَ وذُكِرَ ، فليس فيه حُكْمٌ بصحته عن المضــاف اليه ، ومع ذلك فليس فيه حديث واهٍ لإدخاله في الكتــاب المُسَمَّى بالصحيح •

١٢ ـ مراتب الصحيح :

مر بنا أن بعض العلماء ذكروا أصح الأسانيد عندهم ، فبناء على ذلك وعلى تَمَكُّن باقي شروط الصحة يمكن أن يقال ان للحديث الصحيح مراتب •

أ) فأعلى مراتبه ما كان مروياً باسناد من أصح الأسانيد ، كمالك عن نافع عن ابن عمر

ب) ودون ذلك رتبه ما كان مروياً من طريق رجال هم أدنى من رجال الاسناد الأول ، كرواية حمــاد بن سلمة عن ثابت عن أنس •

حـ) ودون ذلك رتبة ما كان من رواية من تحققت فيهم أدنى ما يصدق عليهم وصف الثقة ، كرواية سهيــل بن أبي صالح عن أبيه عن أبي هريرة •

ويلتحق بهذه التفاصيل تقسيم الحديث الصحيح الى ســبع مراتب وهي :

١ ـ ما اتفق عليه البخاري ومسلم (وهو أعلى المراتب)

٢ ـ ثم ما انفرد به البخاري •

٣ ـ ثم ما انفرد به مسلم •

٤ ـ ثم ما كان على شرطهما ولم يخرِّجاه •

٥ ـ ثم ما كان على شرط البخاري ولم يخرِّجه ٠

٦ ـ ثم ما كان على شرط مسلم ولم يخرِّجه ٠

٧ ـ ثم ما صح عند غيرهما من الأئمة كابن خزيمة وابن حبان مما لم يكن على شرطهما ٠

١٣ ـ شرط الشيخين :

لم يُفْصِح الشيخان عن شرط شَرَطاه أو عَيَّناه زيادة على الشروط المتفق عليها في الصحيح ، لكن الباحثين من العلماء ظهر لهم من التتبع والاستقراء لأساليبهما ما ظنه كل منهم أنه شرطهما أو شرط واحد منهما ٠

وأحسن ما قيل في ذلك أن المراد بشرط الشيخين أو أحدهما أن يكون الحديث مروياً من طريق رجال الكتابين أو أحدهما مع مراعاة الكيفية التي التزمها الشيخان في الرواية عنهم ٠

١٤ ـ معنى قولهم : « مُتَّفَقٌ عليه » :

اذا قال علماء الحديث عن حديث « متفق عليه » فمرادهم اتفاق الشيخين ، أي اتفاق الشيخين على صحته ، لا اتفاق الأمة ٠ الا أن ابن الصلاح قال : « لكن اتفاق الأمة عليه لازِمٌ من ذلك وحاصل معه ، لاتفاق الأمة على تلقي ما اتفقا عليه بالقبول » (١)

١٥ ـ هل يشترط في الصحيح أن يكون عزيزاً ؟ :

الصحيح أنه لا يشترط في الصحيح أن يكون عزيزاً. بمعنى أن يكون له اسنادان ، لأنه يوجد في الصحيحين وغيرهما أحاديث صحيحة وهي غريبة. وزعم بعض العلماء ذلك كأبي علي الجُبَّائي المعتزلي والحاكم ، وقولهم هذا خلاف ما اتفقت عليه الأمة ٠

(١) علوم الحديث ص ٢٤ ٠

الحَسَنْ

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : هو صفة مشبهة من « الحُسْن » بمعنى الجُمال .

ب) اصطلاحاً : اختلفت أقوال العلمـــاء في تعريف الحسن نظراً لأنه متوسط بين الصحيح والضعيف ، ولأن بعضهم عَرَّف أحد قسميه ، وسأذكر بعض تلك التعريفـات ثم أختار ما أراه أوفق من غيره .

١ ـ تعريف الخَطَّابي : هو ما عُرِفَ مَخْرَجُهُ ، واشتهر رجاله ، وعليه مَدَار أكثر الحديث،وهو الذي يقبله أكثر العلماء ، ويستعمله عامة الفقهاء [١] .

٢ ـ تعريف الترمذي : كل حـــديث يُرْوَى،لا يكون في اسناده من يُتَّهَمُ بالكذب ، ولا يكون الحديث شاذا ، ويُرْوَى من غير وجه نحو ذلك،فهو عندنا حـــديث حسن » [٢] .

٣ ـ تعريف ابن حَجَر : قال : « وخبر الآحاد بنقل عدل تام الضبط متصل السند غير معلل ولا شاذ هـــو

---

(١) معالم السنن حـ ١ ـ ص ١١

(٢) جامع الترمذي مع شرحه تحفة الأحوذي ـ كتاب العلل في آخر جامعه حـ ١٠ ـ ص ٥١٩ .

الصحيح لذاته [1] ، فان خَفَّ الضبط، فالحَسَنُ لذاته » [2] ٠

قلت : فكأنَّ الحُسَنَ عند ابن حجر هو الصحيح اذا خَفَّ ضبط راويه ، أي قَلَّ ضبطه ، وهو خَيْرُ ما عُرِّفَ به الحَسَنُ ، أما تعريف الخطابي فعليه انتقادات كثيرة ، وأما الترمذي فقد عَرَّف أحد قسمي الحسن ، وهو الحسن لغيره ٠ والأصل في تعريفه أن يُعَرَّفَ الحسن لذاته ، لأن الحسن لغيره ضِعيف في الأصل ارتقى الى مرتبة الحسن لانجباره بتعدد طرقه ٠

٤ ـ تعريفه المُخْتار : ويمكن أن يُعَرَّفَ الحسنُ بناء على ما عَرَّفه به ابن حجر بما يلي : « هو ما اتصل سنده بنقل العدل الذي خَفَّ ضبطه عن مثله الى منتهاه من غير شذوذ ولا علة »

٢ ـ حكمه :

هو كالصحيح في الاحتجاج به ، وان كان دونه في القوة ، لذلك احتج به جميع الفقهاء ، وعملوا به ، وعلى الاحتجاج به معظم المحدثين والأصوليين ، الا من شذ من المتشددين ٠ وقد أدرجه بعض المتساهلين في نوع الصحيح كالحاكم وابن حبان وابن خزيمة ، مع قولهم بأنه دون الصحيح المُبَيَّنِ أوّلاً [3]

٣ ـ مثاله :

ما أخرجه الترمذي قال : « حدثنا قتيبة حدثنا جعفر بن سليمان الضُبَعي عن أبي عمران الجَوْني عن أبي بكر بن أبي

(١) النخبة مع شرحها له ص ٢٩

(٢) المصدر السابق ص ٣٤ ٠

(٣) انظر تدريب الراوي جـ١ ـ ص١٦٠ ٠

موسى الأشعري قال : سمعت أبي بحُضْرَة العدو يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان أبواب الجنة تحت ظلال السيوف ... الحديثَ »[1] . فهذا الحديث قال عنه الترمذي : « هذا حديث حسن غريب » .

وكان هذا الحديث حسناً لأن رجال اسناده الأربعة ثقات الا جعفرَ بن سليمان الضبَعي فإنه حسن الحديث(٢) لذلك نزل الحديث عن مرتبة الصحيح الى الحسن.

٤ ـ مراتبه :

كما أن للصحيح مراتب يتفاوت بها بعض الصحيح عن بعض ، كذلك فان للحسن مراتب،وقد جعلها الذهبي مرتبتين فقال :

أ) فأعلى مراتبه : بَهْزُ بن حُكيم عن أبيه عن جده ، وعمرو ابن شعيب عن أبيه عن جده ، وابن اسحق عن التيمي ، وأمثال ذلك مما قيل انه صحيح ، وهو من أدنى مراتب الصحيح .

ب) ثم بعد ذلك ما اختلف في تحسينه وتضعيفه : كحديث الحارث بن عبدالله ، وعاصم بن ضَمْرَة وحجاج بن أرطاة ونحوهم .

د ـ مرتبة قولهم : « حديث صحيح الاسناد » أو « حسن الاسناد »:

أ) قول المحدثين : « هذا حديث صحيح الاسناد » دون قولهم: « هذا حديث صحيح » .

ب) وكذلك قولهم : « هذا حديث حسن الاسناد » دون قولهم: « هذا حديث حسن » . لأنه قد يصح أو يحسن الاسناد

---

(١) الترمذي ـ أبواب فضائل الجهاد ـ حـ٥ ـ ـ ص ٣٠٠ من الترمذي مع شرحه تحفة الأحوذي .

(٢) كما نقل الحافظ ابن حجر في تهذيب التهذيب ٢/٩٦ ذلك عن أبي أحمد.

دون المتن لشذوذ أو علة • فكأن المحدث اذا قال : « هذا حديث صحيح » قد تكفل لنا بتوفر شروط الصحة الخمسة في هذا الحديث أما اذا قال : «هذا حديث صحيح الاسناد » فقد تكفل لنا بتوفر شروط ثلاثة من شروط الصحة وهي : اتصال الاسناد ، وعدالة الرواة ، وضبطهم ، أما نفي الشذوذ ونفي العلة عنه فلم يتكفل بهما لأنه لم يتثبت منهما •

لكن لو اقتصر حافظ مُعْتَمَد على قوله : « هذا حديث صحيح الاسناد » ولم يُذْكَرْ له علة،فالظاهر صحة المتن ، لأن الأصل عدم العلة وعدم الشذوذ •

٦ ـ معنى قول الترمذي وغيره « حديث حسن صحيح » •

ان ظاهر هذه العبارة مُشْكِل ، لأن الحسن يتقاصر عن درجة الصحيح ، فكيف يُجْمَعُ بينهما مع تفاوت مرتبتهما ؟ ولقد أجاب العلماء عن مقصود الترمذي من هذه العبارة بأجوبة متعددة ، أحسنها ما قاله الحافظ ابن حجر، وارتضاه السيوطي. وملخصه ما يلي :

أ) ان كان للحديث اسنادان فأكثر فالمعنى « حسن باعتبار اسناد ، صحيح باعتبار اسناد آخر » •

ب) وان كان له اسناد واحد فالمعنى « حسن عند قوم ، صحيح عند قوم آخرين » •

فكأنَّ القائل يشير الى الخلاف بين العلماء في الحكم على هذا الحديث ، أو لم يترجح لديه الحكم بأحدهما •

٧ ـ تقسيم البَغَوي أحاديث المصابيح (١) :

دَرَجَ الامام البغوي في كتابه « المصابيح » على اصطلاح خاص له ، وهو أنه يرمز الى الأحاديث التي في الصحيحين أو أحدهما بقوله : « صحيح » والى الأحاديث التي في السنن الأربعه بقوله « حسن » وهو اصطلاح لا يستقيم مع الاصطلاح العام لدى المحدثين ، لأن في السنن الأربعة الصحيح والحسن و لضعيف والمنكر ، لذلك نبه ابن الصلاح والنووي على ذلك ، فينبغى على القارىء في كتاب « المصابيح » أن يكون على علم من اصطلاح البغوى الخاص في هذا الكتاب عند قوله عن الأحاديث : « صحيح » أو « حسن » .

٨ ـ الكتب التي من مَظِنَّات (٢) الحسن :

لم يُفْرِد العلماء كتباً خاصة بالحديث الحسن المُجَرَّد كما أفردوا الصحيح المجرَّد في كتب مستقلة لكنَّ هناك كتباً يكثر فيها وجود الحديث الحسن.فمن أشهر هذه الكتب :

أ) جامع الترمذي : المشهور بـ « سنن الترمذي » فهو أصل في معرفة الحسن ، والترمذي هو الذى شهره في هذا الكتاب وأكثر من ذكره .

لكن ينبغى التنبه الى أن نُسَخَهُ تختلف في قوله « حسن صحيح » ونحوه،فعلى طالب الحديث العناية باختيار النسخة المحققة والمقابلة على أصول معتمدة .

---

(١) اسم الكتاب الكامل « مصابيح السنة » وهو كتاب جمع فيه مؤلفه أحاديث منتقاة من الصحيحين والسنن الأربعة وسنن الدارمي ، وهو الذى زاد عليه وهذبه الخطيب التبريزي وسماه « مشكاة المصابيح » .

(٢) مظنات جمع مظنة بكسر الظاء ، ومظنة الشيء معدنه وموضعه . فيكون معنى العنوان « الكتب التي هي موضع وجود الحسن » .

ب) سنن أبي داود : فقد ذكر في رسالته الى أهـل مكه : أنه يذكر فيه الصحيح وما يشبهه ويقاربه ، وما كان فيـه وَهْنٌ شديد بَيَّنَهُ ، ومالم يذكر فيه شيئاً فهو صـالح •
فبناء على ذلك ، اذا وجدنا فيه حديثا لم يُبَيِّنْ هو ضعفه، ولم يصححه أحد من الأئمة المعتمدين فهو حسن عنـد أبي داود •

حـ) سنن الدارقطني : فقد نص الدارقطني على كثير منه في هذا الكتاب •

❋ ❋ ❋

الصَحيح لِغَيْرِه

١ ـ تعريفه :

هو الحسن لذاته اذا رُوِيَ من طريق آخَرَ مِثْلُهُ أو أقوى منه ·

وسُمي صحيحاً لغيره لأنَ الصحة لم تأت من ذات السند ، وانما جاءت من انضمام غيره له ·

٢ ـ مرتبته :

هو أعلى مرتبة من الحسن لذاته ، ودون الصحيح لذاته ·

٣ ـ مثاله :

حديث « محمد بن عمرو عن أبى سلمة عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : لولا أن أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل صلاة »(١)

قال ابن الصلاح : « فمحمد بن عمرو بن علقمة من المشهورين بالصدق والصيانة ، لكنه لم يكن من أهل الاتقان حتى ضعفه بعضهم من جهة سوء حفظه ، ووثقة بعضهم لصدقه وجلالته ، فحديثه من هذه الجهة حسن ، فلما انضم الى ذلك كونه رُوِيَ من أَوْجُهٍ أُخَرَ زال بذلك ما كنا نخشاه عليه من جهة سوء حفظه ، وانجبر به ذلك النقص اليسير ، فصح هذا الاسناد ، والتحق بدرجة الصحيح »(٢).

(١) اخرجه الترمذي في كتاب الطهارة ، واخرجه الشيخان من طريق أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة ·

(٢) علوم الحديث ص٣١ ـ ٣٢

الحَسَن لِغَيْرِه

١ ـ تعريفه :

هو الضعيف اذا تعددت طرقه ، ولم يكن سببُ ضعفه فِسْقَ الراوي أو كَذِبَهُ •

يستفاد من هذا التعريف أن الضعيف يرتقي الى درجة الحسن لغيره بأمرين هما :

أ) أن يُرْوَى من طريق آخر فأكثر، على أن يكون الطريقُ الآخَرُ مثلَه أو أقوى منه •

ب) أن يكون سببُ ضعف الحديث اما سوء حفظ راويه أو انقطاع في سنده أو جهالة في رجاله •

٢ ـ مرتبته :

الحسن لغيره أدنى مرتبة من الحسن لذاته •

وينبني على ذلك أنه لو تعارض الحسن لذاته مع الحسن لغيره قُدِّمَ الحسنُ لذاته •

٣ ـ حكمه :

هو من المقبول الذي يُحْتَجُّ به •

٤ ـ مثاله :

« ما رواه الترمذي وحَسَّنَه من طريق شعبة عن عاصم بن

عبيدالله عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن أبيه أن امرأة من بني فَزَارَةَ تزوجتْ على نَعْلَيْنِ ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : أرضيتِ من نَفْسِكِ ومالِكِ بنعلينِ ؟ قالت : نعم ، فأجاز »

قال الترمذي : « وفي الباب عن عمر وأبي هريرة وعائشة وأبي حَدْرَدٍ » (١)

فعاصم ضعيف لسوء حفظه ، وقد حسن له الترمذي هذا الحديث لمجيئه من غير وجه » ·

❋ ❋ ❋

(١) الترمذي

خبر الآحاد المقبول المحتف بالقرائن

١ ـ توطئة :

وفي ختام أقسام المقبول أبحث المقبول المحتف بالقـــرائن ، والمراد بالمحتف بالقرائن أي الذي أحاط واقترن به من الأمـــور الزائدة على ما يتطلبه المقبول من الشروط ٠

وهذه الأمور الزائدة التي تقترن بالخبر المقبول تزيده قـوة وتجعل له ميزة على غيره من الأخبار المقبولة الأخرى الخاليـة عن تلك الأمور الزائدة ، وترجحه عليها ٠

٢ ـ أنواعه :

الخبر المحتف بالقرائن أنواع ، أشهرها :

أ) ما أخرجه الشيخان في صحيحيهما مما لم يبلغ حد المتواتر.
فقد احتف به قرائن منها :

١ ـ جلالتهما في هذا الشأن ٠

٢ ـ تقدمهما في تمييز الصحيح على غيرهما ٠

٣ ـ تلقى العلماء لكتابيهما بالقبول ، وهذا التلقي وحـده أقوى في افادة العلم من مجرد كثرة الطرق القاصرة عن التواتر ٠

ب) المشهور اذا كانت له طرق متباينة سالمة كلها من ضعف الرواة والعلل ٠

حـ) الخبر المسلسل بالأئمة الحفاظ المتقنين حيث لا يكون غريبا :

كالحديث الذي يرويه الامام أحمد عن الامام الشافعي ويرويه الشافعي عن الامام مالك ويشارك الامامَ أحمدَ غيرُهُ في الرواية عن الامام الشافعي ، ويشارك الامامَ الشافعيَّ كذلك غيرُهُ في الرواية عن الامام مالك ٠

٣ ـ حكمه :

هو أرجح من أي خبر مقبول من أخبار الآحاد ، فلو تعارض الخبر المحتف بالقرائن مع غيره من الأخبار المقبولة قدم الخبر المحتف بالقرائن ٠

المبْحَث الثَاني

ـ تقسيم الخبر المقبول الى معمول به وغير معمول به ـ

ينقسم الخبر المقبول الى قسمين: معمول به وغير معمول به ، وينبثق عن ذلك نوعان من أنواع علوم الحديث وهما : « المُحْكم ومُخْتَلفُ الحديث » و « الناسخ والمنسوخ » ٠

المُحكَم ومُختَلِف الحديث

١ ـ تعريف المُحْكَم :

آ) لغة : هو اسم مفعول من « أَحْكَم » بمعنى أَتْقَنَ .

ب) اصطلاحاً : هو الحديث المقبول الذي سَلِمَ من معارضة مِثْلِهِ .

وأكثر الأحاديث من هذا النوع ، وأما الأحاديث المتعارضة المختلفة فهي قليلة بالنسبة لمجموع الأحاديث .

٢ ـ تعريف مُخْتَلِف الحديث :

أ) لغة : هو اسم فاعل من « الاختلاف » ضد الاتفاق . ومعنى مختلف الحديث : أي الأحاديث التي تصلنا ويخالف بعضها بعضاً في المعنى ، أي يتضادَّان في المعنى .

ب) اصطلاحاً : هو الحديث المقبول المُعَارَضُ بمثله مع إمكان الجمع بينهما .

أي هو الحديث الصحيح أو الحسن الذي يجيء حديث آخر مثله في المرتبة والقوة ويناقضه في المعنى ظاهراً ، ويمكن لأولى العلم والفهم الثاقب أن يجمعوا بين مدلوليهما بشكل مقبول .

٣ ـ مثال المُخْتَلِف :

أ) حديث « لا عَدْوَى ولا طِيَرَةَ[1] ... » الذي أخرجه مسلم مع

(١) الطيرة : التشاؤم بالطيور .

ب) حديث « فِرَّ من المَجْذوم [1] فِرارَكَ من الأَسَدِ » الذي رواه البخاري ·

فهذان حديثان صحيحان ، ظاهرهما التعارض ، لأن الأول يَنْفي العَدْوَى ، والثاني يُثْبِتُها · وقد جمع العلماء بينهما ووفقوا بين معناهما على وجوه متعددة ، أذكر هنا ما اختاره الحافظ ابن حجر ، ومُفَادُه ما يلي :

٤ ـ كيفية الجمع :

وكيفية الجمع بين هذين الحديثين أن يقال : ان العدوى منفية وغير ثابتة ، بدليل قوله صلى الله عليه وسلم : « لا يُعْدِي شيءٌ شيئاً » [2] وقوله لمن عارضه بأن البعير الأجرب يكون بين الابل الصحيحة فيخالطها فتجرب : « فمَنْ أَعْدَى الأول ؟ » [3] يعنى أن الله تعالى ابتدأ ذلك المرض في الثاني كما ابتدأه في الأول · وأما الأمر بالفرار من المجذوم فمن باب سَدِّ الذرائع ، أي لئلا يتفق للشخص الذي يخالط ذلك المجذوم حصول شيء له من ذلك المرض بتقدير الله تعالى ابتداء لا بالعدوى المنفية ، فيظن أن ذلك كان بسبب مخالطته له ، فيعتقد صحة العدوى ، فيقع في الاثم ، فأُمِرَ بتجنب المجذوم دفعاً للوقوع في هذا الاعتقاد الذي يسبب الوقوع في الاثم ·

٥ ـ ماذا يجب على من وجد حديثين متعارضين مقبولين ؟

عليه أن يتبع المراحل الآتية :

أ) اذا أمكن الجمع بينهما : تَعَيَّنَ الجمعُ، ووجب العمل بهما ·

(١) المجذوم : المصاب بالجذام وهو داء تتساقط أعضاء من يصاب به ·
(٢) الترمذي في كتاب القدر حـ ٤ ـ ص ٤٥٠ وأخرجه أحمد ·
(٣) البخاري ـ كتاب الطب ـ حـ ١٠ ـ ص ١٧١ مع فتح الباري ، وأخرجه مسلم وأبو داود وأحمد ·

ب) اذا لم يمكن الجمع بوجه من الوجوه .

١ ـ فان عُلِمُ أَحَدُهما ناسخاً : قدمناه وعملنا به ، وتركنا المنسوخ ٠

٢ ـ وان لم يُعْلَم ذلك : رجحنا أحدهما على الآخر بوجه من وجوه الترجيح التي تبلغ خمسين وجهاً أو أكثر ، ثم عملنا بالراجح ٠

٣ ـ وان لم يترجح أحدهما على الآخر ـ وهو نادر ـ توقفنا عن العمل بهما حتى يظهر لنا مرجح ٠

٦ ـ أهميته ومَنْ يَكْمُلُ له :

هذا الفن من أهم علوم الحديث ، اذ يضطر الى معرفته جميع العلماء ، وانما يكمل له ويمهر فيه الأئمة الجامعون بين الحديث والفقه، والأصوليون الغواصون على المعاني الدقيقة ، وهؤلاء هم الذين لا يُشْكِلُ عليهم منه الا النادر ٠

وتعارض الأدلة قد شغل العلماء ، وفيه ظهرت موهبتهم ودقة فهمهم وحسن اختيارهم ٠ كما زَلَّتْ فيه أقدام من خاض غِمَارَه من بعض المتطفلين على موائد العلماء ٠

٧ ـ أشهر المصنفات فيه :

آ) اختلاف الحديث : للامام الشافعي ، وهو أول من تكلم وصنف فيه ٠

ب) تأويل مختلف الحديث : لابن قتيبة ٠ عبدالله بن مسلم ٠

حـ) مشكل الآثار : للطحاوي ٠ أبي جعفر أحمد بن سلامة ٠

ناسِخُ الحَديثِ وَمَنسُوخُه

١ ـ تعريف النسخ :

أ) لغة : له معنيان : الإزالةُ ، ومنه نَسَخَتِ الشمسُ الظلَّ.أي ازالته ، والنَّقْلُ ، ومنه نسختُ الكتابَ ، اذا نقلتُ مافيه، فكأنَّ الناسخَ قد أزال المنسوخ أو نقله الى حكم آخر ٠

ب) اصطلاحاً : رَفْعُ الشارع حكما منه متقدماً بحكم منه متأخر ٠

٢ ـ أهميته وصعوبته وأشهر المُبرِّزين فيه :

معرفة ناسخ الحديث من منسوخه فن مهم صعب فقد قال : الزهري : « أعْيا الفقهاء وأعجزهم أن يعرفوا ناسخ الحديث من منسوخه » ٠

وأشهر المبرزين فيه هو الامام الشافعي.فقد كانت له فيه اليد الطولى والسابقة الأولى ٠ قال الامام أحمد لابن وَارَةَ ـ وقد قدم من مصر ـ كتبتَ كُتُبَ الشافعي ؟ قال : لا ، قال : فَرَّطْتَ، ما علمنا المُجْمَلَ من المُفَسَّرِ ، ولا ناسخَ الحديث من منسوخه حتى جالَسْنا الشافعيَّ ٠

٣ ـ بِمَ يُعْرَفُ الناسخ من المنسوخ ؟

يعرف ناسخ الحديث من منسوخه بأحد هذه الأمور :

أ) بتصريح رسول الله صلى الله عليه وسلم : كحديث بُرَيْدَةَ في صحيح مسلم « كنتُ نهيتكم عن زيارة القبور فزوروها فانها تذكِّر الآخرة » ٠

ب) بقول صحابي : كقول جابر بن عبدالله رضي الله عنه : « كان آخِرُ الأمرين من رسول الله صلى الله عليه وسلم تَرْكُ الوضوء مما مست النار » أخرجه أصحاب السنن ٠

ح) بمعرفة التاريخ : كحديث شدَّاد بن أَوْس « أفطر الحاجم والمحجوم » [1] نُسِخَ « بحديث ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم احتجم وهو مُحْرِمٌ صائم » [2] فقد جاء في بعض طرق حديث شداد أن ذلك كان زمن الفتح ، وأن ابن عباس صحبه في حجة الوداع ٠

د) بدلالة الاجماع : كحديث « من شرب الخمر فاجلدوه فان عاد في الرابعة فاقتلوه » [3]

قال النووي : « دَلَّ الاجماعُ على نسخه »
والاجماع لا يُنْسَخُ ، ولا يَنْسَخُ ، ولكن يدل على ناسخ ٠

٤ ـ أشهر المصنفات فيه :

أ) الاعتبار في الناسخ والمنسوخ من الآثار لأبي بكر محمد ابن موسى الحازمي ٠

ب) الناسخ والمنسوخ للامام أحمد ٠

ح) تجريد الأحاديث المنسوخة لابن الجوزي ٠

(١) رواه أبو داود
(٢) أخرجه مسلم ٠
(٣) رواه أبو داود والترمذي ٠

الفصل الثالث

الخَبَر المَرْدُود

- المبحث الأول : الضعيف
- المبحث الثاني : المردود بسبب سقط من الاسناد
- المبحث الثالث : المردود بسبب طعن في الراوى

الخبر المردود واسباب رده

١ ـ تعريفه :

هو الذي لم يَتَرَجَّحْ صِدْقُ المُخْبِرِ به ٠

وذلك بفقد شرط أو أكثر من شروط القبول التي مرت بنا في بحث الصحيح ٠

٢ ـ اقسامه واسباب رده :

لقد قسم العلماء الخبر المردود الى أقسام كثيرة[١] ، وأطلقوا على كثير من تلك الأقسام أسماء خاصة بها ، ومنها ما لم يطلقوا عليها اسما خاصاً بها بل سموها باسم عام هو « الضعيف » ٠

أما أسباب رد الحديث فكثيرة ، لكنها ترجع بالجملة الى أحد سببين رئيسيين هما :

أ) سَقْط من الاسناد ٠

ب) طعن في الراوي ٠

وتحت كل من هذين السببين أنواع متعددة ، سأتكلم عنها بأبحاث مستقلة مفصلة ان شاء الله تعالى مبتدئاً ببحث « الضعيف » الذي يعتبر هو الاسم العام لنوع المردود ٠

---

(١) بلغ بها بعضهم نيفا وأربعين قسما ٠

المبحث الأول

« الضعيف »

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : ضد القوي ، والضعف حسي ومعنوي ، والمراد به هنا الضعف المعنوي •

ب) اصطلاحاً : هو ما لم يجمع صفة الحسن ، بفقد شرط من شروطه •

قال البيقوني في منظومته :

وكلُّ ما عن رتبة الحُسْنِ قَصُر   فهو الضعيف وهو أقسام كُثُر

٢ ـ تفاوته :

ويتفاوت ضعفه بحسب شدة ضعف رواته وخفته كما يتفاوت الصحيح ، فمنه الضعيف ، ومنه الضعيف جداً ، ومنه الواهي ، ومنه المنكر ، وشر أنواعه الموضوع (١) •

٣ ـ أَوْهَى الأسانيد :

وبناء على ما تقدم في « الصحيح » من ذكر أصح الأسانيد ، فقد ذكر العلماء في بحث « الضعيف » ما يسمىٰ بـ « أوهى

(١) انظر علوم الحديث ـ معرفة الموضوع ص٨٩ •

الأسانيد » وقد ذكر الحاكم النيسابوري[1] جملة كبيرة من « أوهى الأسانيد » بالنسبة الى بعض الصحابة أو بعض الجهات والبلدان ، واذكر بعض الأمثلة من كتاب الحاكم وغيره :

أ) أوهى الأسانيد بالنسبة لأبي بكر الصديق رضي الله عنه « صدقة بن موسى الدقيقي عن فرقد السبخي عن مرة الطيب عن أبي بكر »[2]

ب) أوهى أسانيد الشاميين « محمد بن قيس المصلوب عن عبيدالله بن زَحْر عن علي بن يزيد عن القاسم عن أبي أمامة[3] » .

حـ) أوهى أسانيد ابن عباس رضى الله عنه « السُّدِّي الصغير محمد بن مروان عن الكلبي عن أبي صالح عن ابن عباس » قال الحافظ ابن حجر : « هذه سلسلة الكذب لا سلسلة الذهب[4] » .

٤ ـ مثاله :

ما أخرجه الترمذي من طريق « حُكيم الأَثْرَم » عن أبي تَميمة الهُجَيْمي عن أبي هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « من أتى حائضاً أو امرأة في دبرها أو كاهناً فقد كفر بما أنزل على محمد » ثم قال الترمذي بعد اخراجه « لا نعرف هذا الحديث الا من حديث حكيم الأثرم عن أبي تميمة الهجيمي عن أبي هريرة» ثم قال « وضَعَّفَ محمد[5] هذا الحديث من قِبَل إسناده »[6]

(١) في معرفة علوم الحديث ص ٧١ـ٧٢ .
(٢و٣) معرفة علوم الحديث ص٧١ـ٧٢ .
(٤) انظر تدريب الراوي حـ١ ـ ص ١٨١ .
(٥) أي البخاري .
(٦) الترمذي مع شرحه ـ حـ١ ـ ص٤١٩ ـ ٤٢٠ .

قلت لأن في اسناده حكيماً الأثرم ، وقد ضعفه العلماء ، فقد قال عنه الحافظ ابن حجر في تقريب التهذيب « فيه لِيْن » .

٥ ـ حكم روايته :

يجوز عند أهل الحديث وغيرهم رواية الأحاديث الضعيفة ، والتساهل في أسانيدها من غير بيان ضعفها ـ بخلاف الأحاديث الموضوعة فانه لا يجوز روايتها الا مع بيان وضعها ـ بشرطين

أ) أن لا تتعلق بالعقائد ، كصفات الله تعالى .

ب) أن لا تكون في بيان الأحكام الشرعية مما يتعلق بالحلال والحرام .

يعني يجوز روايتها في مثل المواعظ والترغيب والترهيب والقصص وما أشبه ذلك ، وممن رُوِيَ عنه التساهل في روايتها سفيان الثوري وعبدالرحمن بن مَهدي وأحمد بن حنبل[1]

وينبغي التنبه الى أنك اذا رويتَها من غير اسناد فلا تقل فيها : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، وانما تقول : رُوي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو بلغنا عنه كذا وما أشبه ذلك لئلا تجزم بنسبة ذلك الحديث للرسول وأنت تعرف ضعفه .

٦ ـ حكم العمل به :

اختلف العلماء في العمل بالحديث الضعيف ، والذي عليه جمهور العلماء أنه يستحب العمل به في فضائل الأعمال لكن بشروط ثلاثة ، أوضحها الحافظ ابن حجر[2] وهي :

(١) انظر علوم الحديث ص ٩٣ والكفاية ص ١٣٣ـ١٣٤ باب التشدد في أحاديث الأحكام والتجوز في فضائل الأعمال .

(٢) انظر تدريب الراوي حـ١ ـ ص ٢٩٨ـ٢٩٩ وفتح المغيث حـ١ ـ ص٢٦٨

أ) أن يكون الضعف غير شديد ٠

ب) أن يندرج الحديث تحت أصل معمول به ٠

حـ) أن لا يعتقد عند العمل به ثبوته ، بل يعتقد الاحتياط ٠

٧ ـ أشهر المصنفات التي هي مُظِنَّة الضعيف :

أ) الكتب التي صُنِّفَتْ في بيان الضعفاء : ككتاب الضعفاء لابن حِبَّان ، وكتاب ميزان الاعتدال للذهبي ، فانهم يذكرون أمثلة للأحاديث التي صارت ضعيفة بسبب رواية أولئك الضعفاء لها ٠

ب) الكتب التي صُنِّفت في أنواع من الضعيف خاصة : مثل كتب المراسيل والعلل والمُدْرَج وغيرها ككتاب المراسيل لأبي داود ، وكتاب العلل للدارقطني ٠

المبحث الثاني

ـ المردود بسبب سَقْط من الاسناد ـ

١ ـ المراد بالسَّقْط من الاسناد :

المراد بالسَّقْط من الاسناد انقطاع سلسلة الاسناد بسقوط راو أو أكثر عمداً من بعض الرواة أو عن غير عمد ، من أول السند أو من آخره أو من أثنائه ، سقوطاً ظاهراً أو خفياً ٠

٢ ـ أنواع السقط :

يتنوع السقط من الاسناد بحسب ظهوره وخفائه الى نوعين هما :

أ) سَقْط ظاهر وهذا النوع من السقط يشترك في معرفته الأئمة وغيرهم من المشتغلين بعلوم الحديث ، ويعرف هذا السقط من عدم التلاقي بين الراوي وشيخه ، إما لأنه لم يُدرِكْ عَصْرَه ، أو أدرك عصره لكنه لم يجتمع به (وليست له منه اجازة ولا وِجاده) [1] لذلك يحتاج الباحث في الأسانيد الى معرفة تاريخ الرواة لأنه يتضمن

---

(١) الاجازة : الاذن بالرواية ، وقد يحصل الراوي عليها من شيخ لم يلتق به ، كأن يقول الشيخ أحياناً أجزت رواية مسموعاتي لأهل زماني ٠ والوجادة بكسر الواو : أن يجد الراوي كتاباً لشيخ من الشيوخ يعرف خطه ، فيروي ما في ذلك الكتاب عن الشيخ ، وسيأتي تفصيل بحث الاجازة والوجادة في باب طرق التحمل وصيغ الأداء ٠

بيان مواليدهم ووفياتهم وأوقات طلبهم وارتحـالهم وغير ذلك .

وقد اصطلح علماء الحديث على تسمية السقط الظاهر بأربعة أسماء بحسب مكان السقط أو عدد الرواة الذين أُسقطوا.وهذه الأسماء هي :

١ ـ المُعَلَّق .

٢ ـ المُرْسَل .

٣ ـ المُعْضَل .

٤ ـ المُنْقَطِع .

ب) سُقْط خَفِي : وهذا لا يدركه الا الأئمة الحُذَّاق المطلعون على طرق الحديث وعلل الأسانيد . وله تسميتان وهما :

١ ـ المُدَلَّس .

٢ ـ المُرْسَل الخفي .

واليك بحث هذه المسميات الستة مفصلة على التوالي

المُعَلَّق

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : هو اسم مفعول من « علق » الشيء بالشيء أي ناطه وربطه به وجعله معلقاً . وسمي هذا السند معلقاً بسبب اتصاله بالجهة العليا فقط ، وانقطاعه من الجهة الدنيا، فصار كالشيء المعلق بالسقف ونحوه .

ب) اصطلاحاً : ما حُذف من مبدأ اسناده راو فأكثر على التوالي .

٢ ـ من صوره :

أ) أن يحذف جميع السند ثم يقال مثلا « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : كذا »

ب) ـ ومنها أن يحذف كل الاسناد الا الصحابي ، أو الا الصحابي والتابعي[١]

٣ ـ مثاله :

ما أخرجه البخاري في مقدمة باب ما يُذْكَرُ في الفَخِذ : « وقال أبو موسى : غَطَّى النبي صلى الله عليه وسلم ركبتيه حين دخل عثمان »[٢]

---

(١) شرح النخبة ص ٤٢ .

(٢) البخاري ـ كتاب الصلاة حـ١ ـ ص٩٠ .

فهذا حديث معلق ، لأن البخاري حذف جميـــع اسناده الا الصحابي وهو أبو موسى الأشعري ٠

٤ ـ حكمه :

الحديث المعلق مردود، لأنه فقد شرطاً من شروط القبول وهو اتصال السند وذلك بحذف راو أو أكثر من اسناده مع عدم علمنا بحال ذلك المحذوف ٠

٥ ـ حكم المعلقات في الصحيحين :

هذا الحكم ـ وهو أن المعلق مردود ـ هو للحـــديث المعلق مطلقاً ، لكن ان وجد المعلق في كتاب الْتُزِمَتْ صحته ـ كالصحيحين ـ فهذا له حكم خاص ، قد مر بنا في بحث الصحيح[1] ، ولا بأس بالتذكير به هنا وهو أنَّ :

أ) ما ذُكِر بصيغة الجـزْم : كـ « قال » و « ذَكَرَ » و « حَكَى » فهو حُكْمٌ بصحته عن المضاف اليه ٠

ب) وما ذُكِرَ بصيغة التمريض : كـ «قِيل» و «ذُكِرَ» و «حُكِيَ» فليس فيه حُكْم بصـــحته عن المضاف اليه ٠ بل فيـــه الصحيح والحسن والضعيف ، لكن ليس فيه حديث واهٍ لوجوده في الكتاب المسمى بالصحيح ٠ وطريق معـرفة الصحيح من غيره هو البحث عن اســـناد هـذا الحديث والحكم عليه بما يليق به[2] ٠

---

(١) في الفقرة /١١/ وهي « ما هو المحكوم بصحته مما رواه الشيخان ؟ »

(٢) قد بحث العلماء في المعلقات التي في صحيح البخاري ، وذكروا أسانيدها المتصلة ، وأحسن من جمع ذلك هـــو الحافظ ابن حجر في كتـــاب سماه « تغليق التعليق » ٠

المُرْسَل

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : هو اسم مفعول من « أرسل » بمعنى « أطلق » فكأن المُرْسِل أَطْلَقَ الاسناد ولم يقيده براوٍ معروف ·

ب) اصطلاحاً : هو ما سقط من آخر اسناده مَنْ بَعْدَ التابعي (١) ·

٢ ـ صورته :

وصورته أن يقول التابعي ـ سواء كان صغيراً أو كبيراً ـ قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ، أو فعل كذا أو فُعِل بحضرته كذا ، وهذه صورة المرسل عند المحدثين ·

٣ ـ مثاله :

ما أخرجه مسلم في صحيحه في كتاب البيوع قال : « حدثني محمد بن رافع ثنا حُجَيْن ثنا الليث عن عُقَيْل عن ابن شهاب عن سعيد بن المسيب أن رسول الله صلى الله عليه وسلم نهى عن المُزَابَنَة » (٢)

فسعيد بن المسيب تابعي كبير، روى هذا الحديث عن النبي

(١) نزهة النظر ص ٤٣ · والتابعي : هو من لقي الصحابي مسلماً ومات على الاسلام ·

(٢) مسلم ـ كتاب البيوع ·

صلى الله عليه وسلم بدون أن يذكر الواسطة بينه وبين النبي صلى الله عليه وسلم ، فقد أسقط من اسناد هذا الحديث آخِرَهُ وهو مَنْ بَعْدَ التابعي ، وأقل هذا السقط أن يكون قد سقط الصحابي ، ويحتمل أن يكون قد سقط معه غيره كتابعي مثلا ٠

٤ ـ المُرْسَل عند الفقهاء والأصوليين :

ما ذكرتُهُ من صورة المرسَل هو المرسل عند المحدثين ، أما المرسل عند الفقهاء والأصوليين فأعم من ذلك ، فعندهم أن كل منقطع مرسل على أي وجه كان انقطاعه ، وهذا مذهب الخطيب أيضاً ٠

٥ ـ حكمه :

المرسَل في الأصل ضعيف مردود ، لفقده شرطاً من شروط المقبول وهو اتصال السند ، وللجهل بحال الراوي المحذوف ، لاحتمال أن يكون المحذوف غير صحابي ، وفي هذه الحال يحتمل أن يكون ضعيفاً ٠

لكن العلماء من المحدثين وغيرهم اختلفوا في حكم المرسل والاحتجاج به ، لأن هذا النوع من الانقطاع يختلف عن أي انقطاع آخر في السند ، لأن الساقط منه غالبا ما يكون صحابياً ، والصحابة كلهم عدول ، لا تضر عدم معرفتهم ٠

ومجمل أقوال العلماء في المرسل ثلاثة أقوال هي :

أ) ضعيف مردود : عند جمهور المحدثين وكثير من أصحاب الأصول والفقهاء ٠ وحجة هؤلاء هو الجهل بحال الراوي المحذوف؛ لاحتمال أن يكون غير صحابي ٠

ب) صحيح يُحتَجُّ به : عند الأئمة الثلاثة ـ أبو حنيفه ومالك وأحمد في المشهور عنه ـ وطائفة من العلماء بشرط أن يكون المرسل ثقة ولا يرسل الا عن ثقة • وحجتهم أن التابعي الثقة لا يستحل أن يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الا اذا سمعه من ثقة •

حـ) قبوله بشروط : أي يَصِحُّ بشروط ، وهذا عند الشافعي وبعض أهل العلم •

وهذه الشروط أربعة ، ثلاثة في الراوي المرسِل ، وواحد في الحديث المرسَل ، واليك هذه الشروط •

١ ـ أن يكون المرسِل من كبار التابعين •

٢ ـ واذا سَمَّى من أرسل عنه سَمَّى ثقة •

٣ ـ واذا شاركه الحفاظ المأمونون لم يخالفوه •

٤ ـ وأن ينضم الى هذه الشروط الثلاثة واحد مما يلي :

أ) أن يُرْوَى الحديث من وجه آخر مُسْنَداً •

ب) أو يُرْوَى من وجه آخر مرسَلاً أرسله من أخذ العلم عن غير رجال المرسَل الأول •

حـ) أو يُوافِقَ قولَ صحابي •

د) أو يُفْتِيَ بمقتضاه أكثرُ أهل العلم •(١)

فاذا تحققت هذه الشروط تبين صحة مُخْرَج المرسَل وما عَضَدَهُ ، وأنهما صحيحان،لو عارضهما صحيح من طريق

(١) انظر الرسالة للشافعي ص ٤٦١ •

واحد رجحناهما عليه بتعدد الطرق اذا تعذر الجمع بينهما ٠

٦ ـ مرسَل الصحابي :

هو ما أخبر به الصحابي عن قول الرسول صلى الله عليه وسلم أو فعله ، ولم يسمعه أو يشاهده ، إما لصغر سنه أو تأخر اسلامه أو غيابه ، ومن هذا النوع أحاديث كثيرة لصغار الصحابة كابن عباس وابن الزبير وغيرهما ٠

٧ ـ حكم مرسَل الصحابي :

الصحيح المشهور الذي قطع به الجمهور أنه صحيح محتج به، لأن رواية الصحابة عن التابعين نادرة ، واذا رووا عنهم بينوها ، فاذا لم يبينوا ، وقالوا : قال رسول الله ، فالأصل أنهم سمعوها من صحابي آخر ، وحذف الصحابي لا يضر ، كما تقدم ٠

وقيل ان مرسل الصحابي كمرسل غيره في الحكم ، وهذا القول ضعيف مردود ٠

٨ ـ أشهر المصنفات فيه :

أ) المراسيل لأبي داود ٠

ب) المراسيل لابن أبي حاتم ٠

حـ) جامع التحصيل لأحكام المراسيل للعلائي[1]

---

(١) الرسالة المستطرفة ص ٨٥ـ٨٦ ٠ والعلائي هو الحافظ المحقق صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي العلائي ولد بدمشق سنة ٦٩٤هـ وتوفي في القدس سنة ٧٦١ هـ ٠

المُعضَل

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : اسم مفعول من « أعضله » بمعنى أعياه ·

ب) اصطلاحاً : ما سقط من اسناده اثنان فأكثر على التوالي

٢ ـ مثاله :

« ما رواه الحاكم في « معرفة علوم الحديث » بسنده الى القَعْنَبي عن مالك أنه بلغه أن أبا هريرة قال : قال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم : للمَمْلوك طعامُهُ وكسوتُهُ بالمعروف ، ولا يُكلَّفُ من العمل الا ما يُطيق · قال الحاكم : هذا مُعْضَل عن مالك،أعضله هكذا في الموطأ » (١)

فهذا الحديث معضل لأنه سقط منه اثنان متواليان بين مالك وأبي هريرة وقد عرفنا أنه سقط منه اثنان متواليان من رواية الحديث خارج الموطأ هكذا « ··· عن مالك عن محمد بن عُجْلان عن أبيه عن أبي هريرة » (٢)

٣ ـ حكمه :

المعضل حديث ضعيف ، وهو أسوأ حالا من المرسل

(١) معرفة علوم الحديث ص ٤٦ ·
(٢) المصدر السابق ص ٤٧ ·

والمنقطع[1] ، لكثرة المحذوفين من الاسناد ، وهـــذا الحكم على المعضل بالاتفاق بين العلماء ٠

٤ ـ اجتماعه مع بعض صور المعلَّق :

ان بين المعضل وبين المعلق عموماً وخصوصاً من وجه ٠

أ) فيجتمع المعضل مع المعلق في صورة واحـــدة وهي : اذا حُذف من مبدأ اسناده راويان متواليان ٠ فهو معضـــل ومعلق في آن واحد ٠

ب) ويفارقه في صورتين :

١ ـ اذا حُذف من وسط الاسناد راويان متواليـــان ، فهو معضل وليس بمعلق ٠

٢ ـ اذا حذف من مبدأ الاسناد راو فقـــط، فهو معلق وليس بمعضل ٠

٥ ـ من مظان المعضل :

قال السيوطي[2] : من مظان المعضل والمنقطع والمرسل :

أ) كتاب السنن لسعيد بن منصور ٠

ب) مؤلفات ابن أبي الدنيا ٠

---

(١) انظر الكفاية ص ٢١ والتدريب حـ١ ـ ص ٢٩٥ ٠
(٢) تدريب الراوي حـ١ ـ ص ٢١٤ ٠

المنقَطِع

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : هو اسم فاعل من « الانقطاع » ضد الاتصال ٠

ب) اصطلاحاً : ما لم يتصلْ اسنادُه ، على أي وجه كان انقطاعه ٠

٢ ـ شرح التعريف :

يعني أن كل اسناد انقطع من أي مكان كان ، سواء كان الانقطاع من أول الاسناد أو من آخره أو من وسطه ، فيدخل فيه ـ على هذا ـ المرسل والمعلق والمعضل ، لكن علماء المصطلح المتأخرين خصوا المنقطع بما لم تنطبق عليه صورة المرسل أو المعلق أو المعضل ، وكذلك كان استعمال المتقدمين في الغالب ٠ ولذلك قال النووي : « وأكثر ما يستعمل في رواية مَنْ دونَ التابعي عن الصحابي، كمالك عن ابن عمر »(١)

٣ ـ المنقطع عند المتأخرين من أهل الحديث :

هو ما لم يتصل اسناده مما لا يشمله اسم المرسل أو المعلق أو المعضل ٠ فكأنَّ المنقطع اسم عام لكل انقطاع في السند ما عدا صوراً ثلاثاً من صور الانقطاع وهي : حذف أول الاسناد ، أو

(١) التقريب مع التدريب حـ١ ـ ص ٢٠٨ ٠

حذف آخره ، أو حذف اثنين متواليين من أي مكان كان، وهذا هو الذي مشى عليه الحافظ ابن حجر في النخبة وشرحها ٠ (١)

ثم انه قد يكون الانقطاع في مكان واحد من الاسناد ، وقد يكون في أكثر من مكان واحد ، كأن يكون الانقطاع في مكانين أو ثلاثة مثلا ٠

٤ ـ مثاله :

« ما رواه عبدالرزاق عن الثوري عن أبي اسحق عن زيد بن يُثَيْع عن حُذيفة مرفوعاً : إنْ وَلَّيتُمُوها أبا بكر فَقَوِيٌّ أمين » (٢)

فقد سقط من هذا الاسناد رجل من وسطه وهو « شَريك » سقط من بين الثوري وأبي اسحق ، اذ أن الثوري لم يسمع الحديث من أبي اسحق مباشرة وانما سمعه من شَريك ، وشَريك سمعه من أبي اسحق ٠

فهذا الانقطاع لا ينطبق عليه اسم المرسل ولا المعلق ولا المعضل فهو منقطع ٠

٥ ـ حكمه :

المنقطع ضعيف بالاتفاق بين العلماء، وذلك للجهل بحال الراوي المحذوف ٠

---

(١) النخبة وشرحها له ص ٤٤ ٠

(٢) أخرجه الحاكم في معرفة علوم الحديث ص٣٦ ، وأخرجه أحمد والبزار والطبراني في الأوسط بمعناه ٠ انظر مجمع الزوائد حـ٥ ـ ص ١٧٦ ٠

المُدَلَّس

١ ـ تعريف التدليس :

أ) لغة : المدلس اسم مفعول من « التدليس » والتـدليس في اللغة: كِتْمان عَيْبِ السلْعةِ عن المشتري ، وأصل التدليس مشتق من « الدَّلَس » وهو الظلمة أو اختلاط الظلام كما في القاموس[1] ، فكأن المدلس لتغطيته على الواقف على الحديث أَظْلَمَ أَمْرَهُ،فصار الحديث مُدَلَّساً .

ب) اصطلاحاً : إخفاءُ عيب في الاسناد ، وتحسينٌ لظاهره .

٢ ـ أقسام التدليس :

للتدليس قسمان رئيسيان هما : تدليس الاسناد ، وتدليس الشيوخ .

٣ ـ تدليس الاسناد :

لقد عرف علماء الحديث هذا النوع من التـدليس بتعريفات مختلفة ، وسأختار أصحها وأدقها ـ في نظري ـ وهـو تعريف الامامين أبي أحمد بن عمرو البزار وأبي الحسن بن القطان.وهذا التعريف هو :

أ) تعريفه : أن يَرْوِيَ الراوي عمن قد سمع منه مالم يسمع

(١) القاموس حـ٢ ـ ص ٢٢٤ .

منه من غير أن يُذْكَرُ أنه سمعه منه [1]

ب) شرح التعريف : ومعنى هذا التعريف أن تدليس الاسناد أن يروى الراوي عن شيخ قد سَمِعَ منه بعضَ الأحاديث، لكن هذا الحديث الذي دلسه لم يسمعه منه، وانما سمعه من شيخ آخر عنه، فيُسْقِطُ ذلك الشيخَ، ويرويه عنه بلفظ محتمل للسماع وغيره ، ك « قال » أو « عن » ليوهم غيره أنه سمعه منه. لكن لا يصرح بأنه سمع منه هذا الحديث فلا يقول : « سمعت » أو « حدثني » حتى لا يصير كذابا بذلك ، ثم قد يكون الذي أسقطه واحداً أو أكثر .

حـ) الفرق بينه وبين الارسال الخفي : قال أبو الحسن بن القطان بعد ذِكْرِه للتعريف السابق : « والفرق بينه وبين الارسال هو : أن الارسال روايته عمن لم يسمع منه » وايضاح ذلك أن كلا من المدلِّس والمرسِل إرسالاً خفياً يَرْوي عن شيخ شيئاً لم يسمعه منه ، بلفظ يحتمل السماع وغيره ، لكن المدلِّس قد سمع من ذلك الشيخ أحاديث غير التي دلسها ، على حين أن المرسِل ارسالا خفياً لم يسمع من ذلك الشيخ أبداً . لا الأحاديث التي أرسلها ولا غيرها ، لكنه عاصره أو لقيه .

د) مثاله : ما أخرجه الحاكم [2] ، بسنده الى علي بن خَشْرَم قال : « قال لنا ابن عيينة : عن الزهري ، فقيل له : سمعته من الزهري ؟ فقال : لا ، ولا ممن سمعه من الزهري . حدثني عبدالرزاق عن مَعْمَر عن الزهري »

(1) شرح ألفية العراقي له حـ1 ـ ص 180 .
(2) في معرفة علوم الحديث ص 130 .

ففي هـــذا المثال أسقط ابنُ عُيينة اثنين بينـــه وبين الزهري ·

٤ ـ تدليس التَّسْوِية :

هذا النوع من التدليس هو في الحقيقة نوع من أنواع ـليس الاسناد ·

أ) تعريفه : هو رواية الراوي عن شيخه، ثم اســـقاط راو ضعيف بين ثقتين لَقِيَ أحدُهما الآخرَ · وصورة ذلك أن يروي الراوي حديثاً عن شيخ ثقة ، وذلك الثقة يرويه عن ضعيف عن ثقة ، ويكون الثقتان قد لقي أحدهمـــا الآخر ، فيأتي المدلس الذي سمع الحـــديث من الثقة الأول ، فيُسْقِط الضـعيفَ الذي في السند ، ويجعـــل الاسناد عن ـخه الثقة عن الثقة الثاني بلفظ محتمل ، فيُسَوِّي الاسناد كلَّه ثقاتٍ ·

وهذا النوع من التدليس شر أنواع التدليس ، لأن الثقة الأول قد لا يكون معروفاً بالتدليس ، ويَجِـــدُهُ الواقفُ على السند كذلك بعد التسوية قد رواه عن ثقة آخر فيحكم له بالصحة · وفيه غرور شديد ·

ب) أشهر من كان يفعله :

١ ـ بَقِيَّة بن الوليد · قال أبو مُسْهِر : « أحاديث بَقِيَّة ليست نَقِيَّة فكنْ منها على تَقِيَّة · (١)

٢ ـ الوليد بن مسلم ·

حـ) مثاله : ما رواه ابن أبي حـــاتم في العلل قال : « سمعت أبي ـ وذَكَرَ الحديثَ الذي رواه اسحق بن راهويه عن

(١) ميزان الاعتدال حـ١ ـ ص٣٣٢ ·

بقية حدثني أبو وَهْب الأَسَدِي عن نافع عن ابن عمر حديث لا تَحْمَدُوا إسلام المرء حتى تعرفوا عُقْدَةَ رأيه ـ قال أبي : هذا الحديث له أمر قلَّ من يفهمه ، روى هذا الحديث عبيدُالله بن عمرو عن اسحاق بن أبي فَرْوَةَ عن

ثقة ضعيف

نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم . وعُبيدالله

ثقة

ابن عمرو ، كنيته أبو وَهْب ، وهو أَسَدِي ، فكَنَّاهُ بقيةُ ونسبه الى بني أَسَد كي لا يُفْطَنَ له ، حتى اذا تَرَكَ اسحقَ بنَ أبي فروةَ لا يُهْتَدَى له » .[1]

٥ ـ تدليس الشيوخ :

أ) تعريفه : هو أن يَرْوِي الراوي عن شيخ حديثاً سمعه منه ، فيُسَمِّيَهُ أو يُكَنِّيَهُ أو يَنْسِبَهُ أو يَصِفَهُ بما لا يُعْرَفُ به كي لا يُعْرَفُ[2] .

ب) مثاله : قول أبي بكر بن مجاهد أحد أئمة القراء :

« حدثنا عبدالله بن أبي عبدالله ، يريد به أبا بكر بن أبي داود السجستاني » .

٦ ـ حكم التدليس :

أ) أما تدليس الاسناد : فمكروه جداً ، ذمه أكثر العلماء ، وكان شعبة من أشدهم ذماً له ، فقال فيه أقوالا منها :

« التدليس أخو الكذب » .

(١) شرح الألفية للعراقي حـ١ ـ ص ١٩٠ والتدريب حـ١ ـ ص ٢٢٥ .
(٢) علوم الحديث ص ٦٦ .

ب) وأما تدليس التسوية : فهو أشد كراهة منه ، حتى قال العراقي : « انه قادح فيمن تَعَمَّدَ فِعْلَهُ » ٠

حـ) وأما تدليس الشيوخ : فكراهته أخف من تدليس الاسناد لأن المدلس لم يُسقط أحداً ، وانما الكراهة بسبب تضييع المروي عنه ، وتوعير طريق معرفته على السامع، وتختلف الحال في كراهته بحسب الغرض الحامل عليه ٠

٧ ـ الأغراض الحاملة على التدليس :

أ) الأغراض الحاملة على تدليس الشيوخ أربعة وهي :

١ ـ ضعف الشيخ أو كونه غير ثقة ٠

٢ ـ تأخر وفاته بحيث شاركه في السماع منه جماعة دونه ٠

٣ ـ صغر سنه بحيث يكون أصغر من الراوي عنه ٠

٤ ـ كثرة الرواية عنه ، فلا يحب الاكثار من ذكر اسمه على صورة واحدة ٠

ب) الأغراض الحاملة على تدليس الاسناد خمسة وهي :

١ ـ تَوْهِيم عُلُوِّ الاسناد ٠

٢ ـ فَوَات شيء من الحديث عن شيخ سمع منه الكثير ٠

٣ ـ ٤ ـ ٥ ـ الأغراض الثلاثة الأولى المذكورة في تدليس الشيوخ ٠

٨ ـ أسباب ذم المدلِّس : ثلاثة وهي :

أ) إيهامه السماعَ ممن لم يسمع منه ٠

ب) عدوله عن الكشف الى الاحتمال ٠

حـ) علمه بأنه لو ذكر الذي دلس عنه لم يكن مَرْضِيّاً [1]

(١) راجع الكفاية ص ٣٥٨ ٠

٩ ـ حكم رواية المدلِّس :

اختلف العلماء في قبول رواية المدلِّس على أقوال أشـــهرها قولان .

أ) رَدُّ رواية المدلِّس مطلقاً وإنْ بَيَّنَ السماعَ ، لأن التدليس نَفْسَه جَرْحٌ . (وهذا غير معتمد)

ب) التفصيل : (وهو الصحيح) .

١ ـ إنْ صَرَّحَ بالسماع قُبِلَتْ روايتُه ، أي إن قال « سمعتُ » أو نحوها قُبِلَ حديثُه .

٢ ـ وانْ لم يصرح بالسماع لم تُقْبَلْ روايتــه ، أي إن قال « عن » ونحوها لم يُقْبَلْ [١] حديثُه .

١٠ ـ بِمَ يُعْرَفُ التدليس ؟

يعرف التدليس بأحد أمرين :

أ) إخبار المدلِّس نفسه اذا سئل مثلا ، كما جرى لابن عيينة .

ب) نَصُّ إمام من أئمة هذا الشأن بناء على معرفتــه ذلك من البحث والتتبع .

١١ ـ أشهر المصنفات في التدليس والمدلِّسين :

هناك مصنفات في التدليس والمدلسين كثيرة أشهرها :

أ) ثلاثة مصـــنفات للخطيب البغدادي ، واحـد في أسماء المدلسين واسمه « التبيين لأسماء المدلسين » [٢] والآخران أَفْرَدَ كلاً منهما لبيان نوع من أنواع التدليس [٣] .

ب) التبيين لأسماء المدلِّسين : لبرهان الدين بن الحلبي (وقد

---

(١) علوم الحديث ص ٦٧ـ٦٨ .
(٢) الكفاية ص ٣٦١ .
(٣) الكفاية ص ٣٥٧ .

طبعت هذه الرسالة) ·

ح) تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس للحافظ ابن حجر (وقد طبعت أيضاً) ·

المُرْسَلُ الخَفِيُّ

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : المرسل لغة اسم مفعول من الارسال بمعنى الاطلاق، كأن المرسِل أطلق الاسناد ولم يَصِلْه، والخَفي: ضد الجَلي، لأن هذا النوع من الارسال غير ظاهر، فلا يدرك الا بالبحث ·

ب) اصطلاحاً : أن يَرْوِيَ عمن لقيه أو عاصره ما لم يسمع منه بلفظ يحتمل السماع وغيره كـ « قال » ·

٢ ـ مثاله :

« ما رواه ابن ماجه من طريق عمر بن عبد العزيز عن عقبة ابن عامر مرفوعاً : رَحِمَ اللهُ حارِسَ الحَرَس(١) » فان عمرَ لم يَلْقَ عُقْبَةَ كما قال المِزّي في الأطْراف ·

٣ ـ بِمَ يُعْرَفُ ؟

يُعرف الارسال الخفي بأحد أمور ثلاثة وهي :

أ) نَصُّ بعض الأئمة على أن هذا الراوي لم يلق من حدث عنه أو لم يسمع منه مطلقاً ·

(١) ابن ماجة ـ كتاب الجهاد ـ جـ٢ ص ٩٢٥ رقم الحديث/٢٧٦٩/

ب) إخباره عن نفسه بأنه لم يَلْقَ من حدث عنه أو لم يسمع منه شيئاً ۰

ح) مجيء الحديث من وجه آخر فيه زيادة شخص بين هـذا الراوي وبين من روى عنه ۰ وهذا الأمر الثـالث فيه خلاف للعلماء ، لأنه قد يكون من نوع « المَزِيد في متصل الأسانيد » ۰

٤ ـ حكمه :

هو ضعيف ، لأنه من نوع المنقطع ، فاذا ظهر انقطاعه فحكمه حكم المنقطع ۰

٥ ـ أشهر المصنفات فيه :

ـ كتاب التفصيل لمبهم المراسيل للخطيب البغدادي ۰

المُعَنْعَنُ وَالمؤَنَّنُ

١ ـ تمهيد :

لقد انتهت أنواع المردود الستة التي سبب ردها سَقْطٌ من الاسناد ، لكن لما كان المعنعن والمؤنن مُخْتَلَفاً فيهما ، هل همـا من نوع المنقطع أو المتصل، لذا رأيت إلحاقهما بأنـواع المردود بسبب سقط من الاسناد ۰

٢ ـ تعريف المعنعن :

أ) لغة : المعنعن اسم مفعول من «عَنْعَنَ» بمعنى قال «عَنْ،عَنْ»

ب) اصطلاحاً : قول الراوي : فلان عن فلان .

٣ ـ مثاله :

ما رواه ابن ماجه قال : « حدثنا عثمان بن أبي شيبة ثنا معاوية بن هشام ثنا سفيان عن أسامة بن زيد عن عثمان بن عروة عن عروة عن عائشة . قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : ان الله وملائكته يصلون على مَيَامِنِ الصفوف » (١)

٤ ـ هل هو من المتصل أو المنقطع ؟ :

اختلف العلماء فيه على قولين :

أ) قيل انه منقطع حتى يتبين اتصاله .

ب) والصحيح الذي عليه العمل ، وقاله الجماهير من أصحاب الحديث والفقه والأصول أنه متصل بشروط ، اتفقوا على شرطين منها ، واختلفوا في اشتراط ما عداهما ، أما الشرطان اللذان اتفقوا على أنه لا بد منهما ـ ومذهب مسلم الاكتفاء بهما ـ فهما :

١ ـ أن لا يكون المُعَنْعِنُ مُدَلِّساً .

٢ ـ أن يُمْكِنَ لقاءُ بعضهم بعضاً . أي لقاء المُعَنْعِنِ بمن عَنْعَنَ عنه .

وأما الشروط التي اختلفوا في اشتراطها زيادة على الشرطين السابقين فهي :

١ ـ ثبوت اللقاء : وهو قول البخاري وابن المديني والمحققين .

٢ ـ طول الصحبة : وهو قول أبي المُظَفَّر السمعاني .

٣ ـ معرفته بالرواية عنه : وهو قول أبي عمرو الداني .

---

(١) ابن ماجه ـ كتاب اقامة الصلاة والسنة فيها حـ١ ـ ص٣٢١ رقم الحديث /١٠٠٥/

٥ ـ تعريف المُؤَنَّن :

أ) لغة : اسم مفعول من « أَنَّنَ » بمعنى قال « أَنَّ ، أَنَّ »

ب) اصطلاحاً : هو قول الراوي : حدثنا فلان أَنَّ فلاناً قال ..

٦ ـ حكم المُؤَنَّن :

أ) قال أحمد وجماعة هو منقطع حتى يتبين اتصاله .

ب) وقال الجمهور : « أَنَّ » كـ « عَنْ » ومطلقه محمول على السماع بالشروط المتقدمة .

المَبحَثُ الثَالِثُ

المردود بسبب طعن في الراوي

١ ـ المراد بالطعن في الراوي :

المراد بالطعن في الراوي جرحه باللسان ، والتكلم فيه من ناحية عدالته ودينه، ومن ناحية ضبطه وحفظه وتيقظه .

٢ ـ أسباب الطعن في الراوي :

أسباب الطعن في الراوي عشرة أشياء ، خمسة منها تتعلق بالعدالة ، وخمسة تتعلق بالضبط .

أ) أما التى تتعلق بالطعن في العدالة فهي :

١ ـ الكذب .

٢ ـ التهمة بالكذب .

٣ ـ الفسق .

٤ ـ البدعة .

٥ ـ الجهالة ·

ب) أما التي تتعلق بالطعن في الضبط فهي :

١ ـ فُحْشُ الغلط ·

٢ ـ سوء الحفظ ·

٣ ـ الغفلة ·

٤ ـ كثرة الأوهام ·

٥ ـ مخالفة الثقات ·

وسأذكر أنواع الحديث المردود بسبب من هذه الأسباب على التوالي مبتدئا بالسبب الأشد طعناً ·

المَوضُوع

اذا كان سبب الطعن في الراوي هو الكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم فحديثه يسمى الموضوع ·

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : هو اسم مفعول من « وُضَعَ الشيءَ » أي « حَطَّهُ » سُمي بذلك لانحطاط رتبته ·

ب) اصطلاحاً : هو الكذب المُخْتَلَقُ المصنوع المنسوب الى رسول الله صلى الله عليه وسلم ·

٢ ـ رتبته :

هو شر الأحاديث الضعيفة وأقبحها · وبعض العلماء يعتبره قسماً مستقلا وليس نوعاً من أنواع الأحاديث الضعيفة ·

٣ ـ حكم روايته :

أجمع العلماء على أنه لا تحل روايته لأحد عَلِمَ حالَهُ في أي معنى كان الا مع بيان وضعه ، لحديث مسلم : « مَنْ حَدَّثَ عني بحديث يُرَى أنه كَذِبٌ فهو أحد الكاذبِيْنِ » (١)

٤ ـ طرق الوضاعين في صياغة الحديث :

أ) اما أن يُنْشِىء الوضاع الكلام من عنده،ثم يضع له اسناداً ويرويه .

ب) واما أن يأخذ كلاماً لبعض الحكماء أو غيرهم ويضع له اسناداً .

٥ ـ كيف يُعْرَفُ الحديث الموضوع ؟

يعرف بأمور منها :

أ) إقرار الواضع بالوضع : كإقرار أبي عِصْمَة نوح بن أبي مريم بأنه وضع حديث فضائل سور القرآن سورة سورة عن ابن عباس .

ب) أو ما يَتَنَزَّلُ منزلة إقراره : كأَنْ يُحَدِّثَ عن شيخ،فيُسْأَلَ عن مولده،فيذكرَ تاريخاً تكون وفاةُ ذلك الشيخ قبلَ مولده هو ولا يُعْرَف ذلك الحديث الا عنده .

حـ) أو قرينة في الراوي : مثل أن يكون الراوي رافضياً ، والحديث في فضائل أهل البيت .

د) أو قرينة في المَرْوِي : مثل كون الحديث ركيك اللفظ ، أو مخالفاً للحس أو صريح القرآن .

٦ ـ دواعي الوضع وأصناف الوضاعين :

أ) التقرب الى الله تعالى : بوضع أحاديث ترغب النـــاس في

(١) مقدمة مسلم بشرح النووي حـ١ ـ ص ٦٢ .

الخيرات ، وأحاديث تخوفهم من فعل المنكرات ، وهؤلاء الوضاعون قوم ينتسبون الى الزهد والصلاح ، وهم شر الوضاعين لأن الناس قَبِلَتْ موضوعاتهم ثقة بهم ·

ومن هؤلاء مَيْسَرَةُ بن عبد رَبِّهِ، فقد روى ابن حبان في الضعفاء عن ابن مهدي قال : قلت لميسرة بن عبد ربه: من أين جئت بهذه الأحاديث ، من قـرأ كذا فله كذا ؟ قال : وضعتُها أُرَغِّبُ الناسَ » (١)

ب) الانتصار للمذهب : لا سيما مذاهب الفرق السياسية بعد ظهور الفتنة وظهور الفرق السياسية كالخوارج والشيعة ، فقد وضعت كل فرقة من الأحاديث ما يؤيد مذهبها ، كحديث « عليٌّ خير البشر ، من شكَّ فيه كفر »

حـ) الطعن في الاسلام : وهؤلاء قوم من الزنادقة لم يستطيعوا أن يَكيدوا للاسلام جهاراً ، فعمدوا الى هـذا الطريق الخبيث ، فوضعوا جملة من الأحاديث بقصد تشـويه الاسلام والطعن فيه · ومن هؤلاء محمد بن سعيد الشامي المصلوب في الزندقه ، فقد رَوَى عن حُمَيْـد عن أنس مرفوعاً « أنا خاتم النبيين لا نبي بعدي الا أن يشـاء الله (٢) » ولقد بين جهابذة الحديث أمر هـذه الأحاديث ولله الحمد والمنة ·

د) التَّزَلُّفُ إلى الحكام : أي تقرب بعض ضعفاء الايمـان الى بعض الحكام بوضع أحاديث تناسب ما عليه الحكام من الانحراف ، مثل قصة غياث بن ابراهيم النَّخَعي الكوفي

(١) تدريب الراوي حـ١ ـ ص ٢٨٣ ·
(٢) المصدر السابق حـ١ ـ ص ٢٨٤ ·

مع أمير المؤمنين المهدي، حين دخل عليه وهو يلعب بالحَمَام ، فساق بسنده على التوّ الى النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال : « لاسَبَق الا في نَصْل أو خُفٍّ أو حافر أو جُنَاح » فزاد كلمة « أو جُنَاح » لأجل المهدي ، فعرف المهدي ذلك ، فأمر بذبح الحَمَام ، وقال : أنا حملته على ذلك ·

هـ) التكسب وطلب الرزق : كبعض القُصَّاص الذين يتكسبون بالتحدث الى الناس ، فيوردون بعض القصص المسلية والعجيبة حتى يستمع اليهم الناس ويعطوهم ، كأبي سعيد المدائني ·

ز) قصد الشهرة : وذلك بايراد الأحاديث الغريبة التي لا توجد عند أحد من شيوخ الحديث ، فيقلبون سند الحديث ليُسْتَغْرَبَ ، فيُرْغَبَ في سماعه منهم ، كابن أُبي دحية وحماد النَّصِيبي · (١)

٧ ـ مذاهب الكَرَّامِيَّة في وضع الحديث :

زعمت فرقة من المبتدعة سُمُّوا بالكرامية جواز وضع الأحاديث في باب الترغيب والترهيب فقط ، واستدلوا على ذلك بما رُوِيَ في بعض طرق حديث « من كذب علي متعمداً » من زيادة جملة « ليضل الناس » ولكن هذه الزيادة لم تثبت عند حفاظ الحديث ·

وقال بعضهم : « نحن نكذب له لا عليه » وهذا استدلال في غاية السخف ، فان النبي صلى الله عليه وسلم لا يحتاج شرعه الى كذابين ليروجوه ·

وهذا الزعم خلاف اجماع المسلمين ، حتى بالغ الشيخ

(١) المصدر السابق جـ١ ـ ص ٢٨٦ ·

أبو محمد الجويني فجزم بتكفير واضع الحديث ٠

٨ ـ خطأ بعض المفسرين في ذكر الأحاديث الموضوعة :

لقد أخطأ بعض المفسرين في ذكرهم أحاديث موضوعة في تفاسيرهم من غير بيان وضعها ٠ لا سيما الحديث المروي عن أُبَيّ ابن كعب في فضائل القرآن سورة سورة ، ومن هؤلاء المفسرين :

أ) الثعلبي ٠
ب) الواحدي ٠
حـ) الزمخشري ٠
د) البيضاوي ٠
هـ) الشوكاني ٠

٩ ـ أشهر المصنفات فيه :

أ) كتاب الموضوعات : لابن الجوزي ، وهو من أقدم ماصنف في هذا الفن ، لكنه متساهل في الحكم على الحديث بالوضع ، لذا انتقده العلماء وتعقبوه ٠

ب) اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة : للسيوطي ، هو اختصار لكتاب ابن الجوزي وتعقيب عليه ، وزيادات لم يذكرها ابن الجوزي ٠

حـ) تنزيه الشريعة المرفوعة عن الأحاديث الشنيعة الموضوعة: لابن عراق الكناني ، وهو كتاب تلخيص لسابقيه ، وهو كتاب حافل مهذب مفيد ٠

المَتْرُوك

اذا كان سبب الطعن في الراوي هو التهمة بالكذب ـ وهو السبب الثاني ـ سمي حديثه المتروك ·

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : اسم مفعول من « التَّرْك » وتسمي العرب البيضة بعد أن يخرج منها الفرخ « التَّرِيكة » أي متروكة لا فائدة منها · (٢)

ب) اصطلاحاً : هو الحديث الذي في اسناده راو متهم بالكذب·

٢ ـ أسباب اتهام الراوي بالكذب أحد أمرين وهما :

أ) أن لا يُرْوَى ذلك الحديث الا من جهته ، ويكون مخالفاً للقواعد المعلومة (٣) ·

ب) أن يُعْرَفَ بالكذب في كلامه العادي ، لكن لم يظهر منه الكذب في الحديث النبوي ·

٣ ـ مثاله :

حديث عمرو بن شَمِر الجُعْفي الكوفي الشيعي، عن جابر عن أبي الطُّفَيْل عن علي وعمار قالا : كان النبي صلى الله عليه وسلم

(١) هذا النوع ذكره الحافظ ابن حجر في النخبة ولم يذكره قبله ابن الصلاح ولا النووي ·

(٢) انظر القاموس حـ٣ ـ ص ٣٠٦ ·

(٣) القواعد المعلومة : هي القواعد العامة التي استنبطها العلماء من مجموع نصوص عامة صحيحة مثل قاعدة « الأصل براءة الذمة » ·

يقنت في الفجر، ويكبر يوم عرفة من صلاة الغُداة ، ويقطع صلاة العصر آخر أيام التشريق »

وقد قال النسائي والدارقطني وغيرهما عن عمرو بن شَمِر: « متروك الحديث ٠ [1]

٤ـ رتبته :

مر بنا أن شر الضعيف الموضوع ، ويليه المتروك ، ثم المنكر ، ثم المعلل ، ثم المدرج ، ثم المقلوب ، ثم المضطرب ، كذا رتبه الحافظ ابن حجر ٠ [2]

المُنكَر

اذا كان سبب الطعن في الراوي فحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق ـ وهو السبب الثالث والرابع والخامس ـ فحديثه يسمى المنكر ٠

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : هو اسم مفعول من « الإنكار » ضد الإقرار ٠

ب) اصطلاحاً : عرف علماء الحديث المنكر بتعريفات متعددة أشهرها تعريفان وهما :

١ ـ هو الحديث الذي في اسناده راو فَحُشَ غلطُه أو كثرت غفلته أو ظهر فسقه ٠

---

(١) ميزان الاعتدال حـ٣ ـ ص ٢٦٨ ٠

(٢) انظر التدريب حـ١ ـ ص ٢٩٥ والنخبة وشرحها ص ٤٦ وما بعدها ٠

وهذا التعريف ذكره الحافظ ابن حجر ونسبه لغيره [1]،
ومشى على هذا التعريف البيقوني في منظومته فقال :

ومنكر الفرد به راوٍ غدا   تعديله لا يحمل التفردا

٢ ـ هو ما رواه الضعيف مخالفاً لما رواه الثقة.

وهذا التعريف هو الذي ذكره الحافظ ابن حجر واعتمده، وفيه زيادة على التعريف الأول وهي قيد مخالفة الضعيف لما رواه الثقة .

٢ ـ الفرق بينه وبين الشاذ :

أ) أن الشاذ ما رواه المقبول [2] مخالفاً لمن هو أولى منه .

ب) أن المنكر ما رواه الضعيف مخالفاً للثقة .

فيُعْلَم من هذا أنهما يشتركان في اشتراط المخالفة ، ويفترقان في أن الشاذ رَاوِيْه مقبول ، والمنكر راويه ضعيف . قال ابن حجر : « وقد غفل من سَوَّى بينهما » . [3]

٣ ـ مثاله :

أ) مثال للتعريف الأول : ما رواه النسائي وابن ماجة من رواية أبي زُكَيْر يحيي بن محمد بن قيس عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة مرفوعاً « كلوا البَلَح بالتمر فان ابن آدم اذا أكله غضب الشيطان »

قال النسائي : « هذا حديث منكر ، تفرد به أبو زُكَيْر،

---

(١) انظر النخبة وشرحها ص ٤٧ .

(٢) المراد بالمقبول هنا ما يشمل راوي الصحيح وراوي الحسن (أي العدل التام الضبط ـ أو العدل الذي خف ضبطه) .

(٣) انظر النخبة وشرحها ص ٣٧ ويعني بقوله هذا ابن الصلاح ، فقد سوى بين الشاذ والمنكر في « علوم الحديث » ص٧٢ اذ قال : « المنكر ينقسم قسمين على ما ذكرناه في الشاذ فانه بمعناه » .

وهو شيخ صالح ، أخرج له مسلم في المتابعات، غير أنه لم يبلغ مبلغ من يُحتَمَل تفرُّدُه » (١)

ب) مثال للتعريف الثاني : ما رواه ابن أبي حاتم من طريق حُبَيِّب بن حَبِيْب الزيات عن أبي اسحق عن العَيْزار بن حُرَيْث عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: « من أقام الصلاة وآتى الزكاة وحج البيت وصام وقَرى الضيف دخل الجنة » •

قال أبو حاتم : « هو منكر لأن غيره من الثقات رواه عن أبي اسحق موقوفاً ، وهو المعروف »

٤ ـ رتبته :

يتبين من تعريفَيْ المنكر المذكورَيْن آنفاً أن المنكر من أنواع الضعيف جداً ، لأنه إما رواية ضعيف موصوف بفحش الغلط أو كثرة الغفلة أو الفسق ، وإما رواية ضعيف مخالف في روايته تلك لرواية الثقة ، وكلا القسمين فيه ضعف شديد ، لذلك مر بنا في بحث « المتروك » أن المنكر يأتي في شدة الضعف بعد مرتبة المتروك •

❁ ❁ ❁

---

(١) التدريب جـ١ ـ ص ٢٤٠ •

٧ ـ المَعْرُوف (١)

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : هو اسم مفعول من « عَرَفَ »

ب) اصطلاحاً : ما رواه الثقة مخالفاً لما رواه الضعيف ·

فهو بهذا المعنى مقابل للمنكر ، أو بتعبير أدق ، هو مقابل لتعريف المنكر الذي اعتمده الحافظ ابن حجر ·

٢ ـ مثاله :

أما مثاله فهو المثال الثاني الذي مر في نوع المنكر ، لكن من طريق الثقات الذين رووه موقوفاً على ابن عباس . لأن ابن أبي حاتم قال :ـ بعد أن ساق حديث حُبَيِّب المرفوع ـ « هو منكر ، لأن غيره من الثقات رواه عن أبي اسحق موقوفاً ، وهو المعروف »·

(١) لم يُذكر « المعروف » هنا لأنه من أنواع المردود ، وانما ذكر هنا لمناسبة قسيمه « المنكر » هذا·و « المعروف » من أقسام المقبول الذي يحتج به كما هو معروف ·

المُعَـلَّل

اذا كان سبب الطعن في الراوي هو « الوهم » فحديثه يسمى المعلل ، وهو السبب السادس ·

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : اسم مفعول من « أَعَلَّهُ » بكذا فهو « مُعَلٌّ » وهو القياس الصرفي المشهور، وهو اللغة الفصيحة ، لكن التعبير بـ « المعلل » من أهل الحديث جاء على غير المشهور في اللغة ، (١) ومن المحدثين من عبر عنه بـ « المعلول » وهو ضعيف مرذول عند أهل العربية واللغة (٢)

ب) اصطلاحاً : هو الحديث الذي اُطُّلِعَ فيه على علة تقدح في صحته مع أن الظاهر السلامة منها ·

٢ ـ تعريف العلة :

هي سبب غامض خَفِيٌّ قادح في صحة الحديث ·

فيؤخذ من تعريف العلة هذا أن العلة عند علماء الحديث لا بد أن يتحقق فيها شرطان وهما ·

أ) الغموض والخفاء ·

(١) لأن المعلل اسم مفعول من « علله » بمعنى ألهاه ، ومنه تعليل الأم ولدها ·
(٢) لأن اسم المفعول من الرباعي لا يكون على وزن مفعول ، وانظر علوم الحديث ص ٨١ ·

ب) والقدح في صحة الحديث ٠

فان اختل واحد منهما ـ كأن تكون العلة ظاهرة أو غير قادحة ـ فلا تسمى عندئذ علة اصطلاحاً ٠

٣ ـ قد تطلق العلة على غير معناها الاصطلاحي :

ان ما ذكرته من تعريف العلة في الفقرة السابقة هو المراد بالعلة في اصطلاح المحدثين ، لكن قد يطلقون العلة أحياناً على أي طعن موجه للحديث وان لم يكن هذا الطعن خفياً أو قادحاً :

أ) فمن النوع الأول : التعليل بكذب الراوي ، أو غفلته، أو سوء حفظه، أو نحو ذلك، حتى لقد سمى الترمذي النسخ علة ٠

ب) ومن النوع الثاني : التعليل بمخالفة لا تقدح في صحة الحديث ، كإرسال ما وصله الثقة ، وبناء على ذلك قال بعضهم : من الحديث الصحيح ما هو صحيح معلل ٠

٤ ـ جلالته ودقته ومن يتمكّن منه :

معرفة علل الحديث من أَجَلّ علوم الحديث وأدقها ، لأنه يحتاج الى كشف العلل الغامضة الخفية التي لا تظهر الا للجهابذة في علوم الحديث ٠ وانما يتمكن منه ويقوى على معرفته أهل الحفظ والخبرة والفهم الثاقب ، ولهذا لم يَخُضْ غِمارَه الا القليل من الأئمة كابن المديني وأحمد والبخاري وأبي حاتم والدارقطني

٥ ـ الى أيّ إسناد يتطرّق التعليل ؟

يتطرق التعليل الى الاسناد الجامع شروط الصحة ظاهراً، لأن الحديث الضعيف لا يحتاج الى البحث عن علله إذ إنه مردود لا يعمل به.

٦ ـ بِمَ يُسْتَعان على إدراك العلة ؟

يُستعان على ادراك العلة بأمور منها :

أ) تفرُّد الراوي ·

ب) مخالفة غيره له ·

حـ) قرائن أخرى تنضم الى ما تقدم في الفقرتين (أ و ب) ·

هذه الأمور تنبه العارف بهذا الفن على وهم وقع من راوي الحديث، إما بكشف ارسال في حديث رواه موصولا أو وقف في حديث رواه مرفوعاً أو إدخاله حديثاً في حديث أو غير ذلك من الأوهام، بحيث يغلب على ظنه ذلك فيحكم بعدم صحة الحديث ·

٧ ـ ما هو الطريق الى معرفة المُعَلَّل ؟

الطريق الى معرفته هو جمع طرق الحديث ، والنظر في اختلاف رواته ، والموازنة بين ضبطهم واتقانهم ، ثم الحكم على الرواية المعلولة ·

٨ ـ أين تقع العلة ؟

أ) تقع في الاسناد ـ وهو الأكثر ـ كالتعليل بالوقف والارسال ·

ب) وتقع في المتن ـ وهو الأقل ـ مثل حديث نفي قراءة البسملة في الصلاة ·

٩ ـ هل العلة في الاسناد تقدح في المتن ؟

أ) قد تقدح في المتن مع قدحها في الاسناد ، وذلك مثل التعليل بالارسال ·

ب) وقد تقدح في الاسناد خاصة ، ويكون المتن صحيحاً ، مثل

حديث يَعْلَى بن عُبَيْد عن الثوري عن عمرو بن دينار عن ابن عمر مرفوعاً « البَيِّعَانِ بالخِيَارِ » فقدوهم يَعْلَى على سفيان الثوري في قوله « عَمرو بن دينار » إنما هـو عبدالله بن دينار ، فهذا المتن صحيح ، وان كان في الاسناد علة الغَلَط ، لأن كُلاً من عَمرو وعبدالله بن دينار ثقة ٠ فإبدال ثقة بثقة لا يضر صحة المتن ، وان كان سياق الاسناد خطأ ٠

١٠ ـ أشهر المصنفات فيه :

أ) كتاب العلل لابن المديني ٠

ب) علل الحديث لابن أبي حاتم ٠

حـ) العلل ومعرفة الرجال لأحمد بن حنبل ٠

د) العلل الكبير والعلل الصغير للترمذي ٠

هـ) العلل الواردة في الأحاديث النبوية للدارقطني ، وهـو أجمعها وأوسعها ٠

المخَالفَة لِلثقَات

اذا كان سبب الطعن في الراوي مخالفته للثقات ـ وهو السبب السابع ـ فينتج عن مخالفتـه للثقات خمسـة أنواع من علوم الحديث ، وهي : « المُدْرَج والمَقْلوب والمَزِيد في متصل الأسانيد والمُضْطَرِب والمُصَحَّف »

١ ـ فان كانت المخـالفة بتغيير سياق الاسـناد أو بدمج موقوف بمرفوع فيسمى « المُدْرَج » ٠

٢ ـ وان كانت المخالفة بتقديم أو تأخير فيسمى «المَقْلُوب»

٣ ـ وان كانت المخالفة بزيادة راوٍ فيسمى « المَزِيْد في متصل الأسانيد »

٤ ـ وان كانت المخالفة بإبدال راو براو أو بحصول التدافع في المتن ولا مُرَجِّحَ فيسمي « المُضْطَرِب »

٥ ـ وان كانت المخالفة بتغيير اللفظ مع بقاء السياق فيسمى «المُصَحَّف »[(١)]

واليك تفصيل البحث فيها على التوالي ٠

المُـدْرَج

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : اسم مفعول من « أدْرَجْتُ » الشيء في الشيء ، اذا أدخلته فيه وضَمَّنْتُهُ إياه ٠

ب) اصطلاحاً : ما غُيِّرَ سِياقُ إسناده ، أو أُدْخِلَ في متنه ما ليس منه بلا فَصْلٍ ٠

٢ ـ أقسامه :

المدرج قسمان . مُدْرَج الإسناد ، ومُدْرَج المتن ٠

أ) مدرج الاسناد ٠

١ ـ تعريفه : هو ما غُيِّرَ سِياقُ إسناده ٠

٢ ـ من صوره : أن يسوق الراوي الاســناد ، فيَعْرِضُ له عارضٌ فيقول كلاماً من قِبَل نَفْسِــهِ ، فيظن بعض من سمعه أن ذلك الكلام هو متن ذلك الاســناد ، فيرويه عنه كذلك ٠

---

(١) انظر النخبة وشرحها ص ٤٨ـ٤٩ ٠

٣ ـ مثاله : قصة ثابت بن موسى الزاهد في روايتـه : « من كثرت صلاته بالليل حَسُنَ وجهه بالنهار [1] » وأصـل القصة أن ثابت بن موسى دخل على شَريك بن عبدالله القاضي وهو يُمْلِي ويقول : « حدثنا الأعمش عن أبي سفيان عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليـه وسلم ... » وسكت ليكتب المُسْتَمْلِي [2] ، فلمـا نظر الى ثابت قال : « من كثرت صـلاته بالليل حَسُنَ وجهه بالنهار » وقصد بذلك ثابتاً لزهده وورعه ، فظن ثابت أنه متن ذلك الاسناد، فكان يحدث به .

ب) مدرج المتن :

١ ـ تعريفه : ما أُدْخِلَ في متنه ما ليس منه بلا فَصْل .

٢ ـ أقسامه : ثلاثة وهي :

أ) أن يكون الادراج في أول الحديث ، وهو قليل ، لكنـه أكثر من وقوعه في وسطه .

ب) أن يكون الادراج في وسط الحديث ، وهو أقل من الأول.

حـ) أن يكون الادراج في آخر الحديث ، وهو الغالب .

٣ ـ امثلة له :

أ) مثال لوقوع الادراج في أول الحديث : وسببه أن الراوي يقول كلاماً يريد أن يستدل عليه بالحـديث فيأتي به بلا فصل ، فيتوهم السـامع أن الكل حـديث ، مثل « ما رواه الخطيب من رواية أبي قَطَن وشَبَابَة ـ فرَّقَهُمـا ـ عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هـريرة قال : قال

(١) أخرجه ابن ماجة ـ باب قيام الليل حـ١ ـ ص ٤٢٢ رقم الحديث/١٣٣٣/
(٢) المستملي هو الذي يبلغ صوت المحدث اذا كثر الطلاب في المجلس .

رسول الله صلى الله عليه وسلم : « أَسْبِغُوا الوضوء ، ويل للأعقاب من النار » فقوله : « أسبغوا الوضوء » مُدْرَج من كلام أبي هريرة كما بُيِّنَ في رواية البخاري عن آدم عن شعبة عن محمد بن زياد عن أبي هريرة قال : « أسبغوا الوضوء، فإن أبا القاسم صلى الله عليه وسلم قال : « ويل للأعقاب من النار »

قال الخطيب : « وهم أبو قَطَنٍ وشَبَابَةُ في روايتهما له عن شعبة على ما سقناه ، وقد رواه الجَمُّ الغَفير عنه كرواية آدم » [1]

ب) مثال لوقوع الادراج في وسط الحديث : حديث عائشة في بدء الوحي : « كان النبي صلى الله عليه وسلم يَتَحَنَّثُ في غار حراء ــ وهو التَّعَبُّدُ ــ الليالي ذوات العدد » [2]

فقوله : « وهو التعبد » مدرج من كلام الزهري .

حـ) مثال لوقوع الادراج في آخر الحديث : حديث أبي هريرة مرفوعاً « للعبد المملوك أجران ، والذي نفسي بيده لولا الجهاد في سبيل الله والحج وبِرُّ أمي لأحببت أن أموت وأنا مملوك » [3]

فقوله : « والذي نفسي بيده ... الخ » من كلام أبي هريرة، لأنه يستحيل أن يصدر ذلك منه صلى الله عليه وسلم ، لأنه لا يمكن أن يتمنى الرِّقَّ ، ولأن أمه لم تكن موجودة حتى يَبَرَّها .

---

(1) تدريب الراوي حـ1 ــ ص270 .
(2) البخاري ــ باب بدء الوحي .
(3) البخاري في العتق .

٣ ـ دواعي الإدراج :

دواعي الادراج متعددة أشهرها ما يلي :

أ) بيان حكم شرعي •

ب) استنباط حكم شرعي من الحديث قبل أن يتم الحديث •

حـ) شرح لفظ غريب في الحديث •

٤ ـ كيف يُدْرَك الإدراج ؟

يُدْرَك الادراج بأمور منها •

أ) وروده منفصلا في رواية أخرى •

ب) التنصيص عليه من بعض الأئمة المطلعين •

حـ) إقرار الراوي نفسه أنه أدرج هذا الكلام •

د) استحالة كونه صلى الله عليه وسلم يقول ذلك •

٥ ـ حكم الإدراج :

الادراج حرام باجماع العلماء من المحدثين والفقهاء وغيرهم، ويستثنى من ذلك ما كان لتفسير غريب، فانه غير ممنوع ، ولذلك فعله الزهري وغيره من الأئمة •

٦ ـ أشهر المصنفات فيه :

أ) « الفَصْلُ للوَصْل المُدْرَج في النَّقْل » للخطيب البغدادي

ب) « تقريب المَنْهَج بترتيب المُدْرَج » لابن حجر ، وهو تلخيص لكتاب الخطيب وزيادة عليه •

المَقْلوبْ

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : هو اسم مفعول من « القَلْب » وهو تحويل الشيء عن وجهه [1] .

ب) اصطلاحاً : إبدال لفظ بآخَرَ في سند الحديث أو متنه، بتقديم أو تأخير ونحوه .

٢ ـ أقسامه :

ينقسم المقلوب الى قسمين رئيسيين هما :
مقلوب السند ، ومقلوب المتن .

أ) مقلوب السند : وهو ما وقع الإبدال في سنده.وله صورتان

١ ـ أن يُقَدِّم الراوي ويؤخر في اسم أحد الرواة واسم أبيه ، كحديث مَرْوِي عن « كعب بن مُرَّة » فيرويه الراوي عن « مُرَّة بن كعب » .

٢ ـ أن يُبْدِل الراوي شخصاً بآخَرَ بقصد الإِغْراب : كحديث مشهور عن « سالم » فيجعله الراوي عن « نافع » .

ومِمن كان يفعل ذلك من الرواة « حماد بن عمرو النَّصِيبي » وهذا مثاله : حديث رواه حماد النصيبي عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : « اذا لقيتم المشركين في طريق فلا تبدءوهم بالسلام » فهذا حديث مقلوب ، قلبه حماد ، فجعله عن الأعمش ، وانما

(١) انظر القاموس حـ١ ـ ص ١٢٣ .

هو معروف عن سهيل بن أبي صالح عن أبيه عن ابي هريرة • هكذا أخرجه مسلم في صحيحه •

وهذا النوع من القَلْب هو الذي يُطْلَق على راويه أنه يسرق الحديث •

ب) مقلوب المتن : وهو ما وقع الإبدال في متنه ، وله صورتان أيضاً •

١ ـ أن يُقَدِّم الراوي ويؤخر في بعض متن الحديث

ومثاله : حديث أبي هريرة عند مسلم في السبعة الذين يظلهم الله في ظله يوم لا ظل الا ظله ، ففيه « ورجل تصدق بصدقة فأخفاها حتى لا تعلم يمينه ما تنفق شماله » فهذا مما انقلب على بعض الرواة وانما هو : « حتى لا تعلم شماله ما تنفق يمينه » [1]

٢ ـ أن يَجعل الراوي متن هـذا الحديث على إسناد آخر، ويجعل اسناده لمتن آخر، وذلك بقصد الامتحان وغيره •

مثاله : ما فعل أهل بغداد مع الامام البخاري، إذ قلبوا له مائة حديث، وسألوه عنها امتحاناً لحفظه ، فـرَدَّها على ما كانت عليه قبل القلب ، ولم يخطيء في واحد منها [2]

٣ ـ الأسباب الحاملة على القَلْب :

تختلف الأسباب التي تحمل بعض الرواة على القلب ، وهذه الأسباب هي :

أ) قصد الإغراب ليرغب الناس في رواية حديثه والأخذ عنه•

ب) قصد الامتحان والتأكد من حفظ المحدث وتمام ضبطه •

(١) البخاري في الجماعة ، ومسلم في الزكاة ـ باب فضل اخفاء الصدقة حـ٧ ـ ص ١٢٠ من شرح النووي على مسلم ، ومالك في الموطأ ـ كتاب الشعر ـ باب ما جاء في المتحابين في الله ، حـ٢ ـ ٩٥٢ •

(٢) انظر تفاصيل القصة في تاريخ بغداد حـ٢ ـ ص ٢٠

حـ) الوقوع في الخطأ والغلط من غير قصد •

٤ ـ حكم القَلْب :

أ) إن كان القَلْب بقصد الإغْراب فلا شك في أنه لا يجوز ، لأن فيه تغييراً للحديث ، وهذا من عمل الوضاعين•

ب) وإن كان بقصد الامتحان،فهو جائز،للتثبت من حفظ المحدث وأهليته ، وهذا بشرط أن يُبيَّنَ الصحيح قبل انفضاض المجلس •

حـ) وان كان عن خطأ وسهو ، فلا شك أن فاعله معذور في خطئه ، لكن اذا كثر ذلك منه فانه يُخِلُّ بضبطه،ويجعله ضعيفاً •

أما الحديث المقلوب فهو من أنواع الضعيف المردود كما هو معلوم •

٥ ـ أشهر المصنفات فيه :

أ) كتاب « رافع الارتياب في المقلوب من الأسماء والألقاب » للخطيب البغدادي،والظاهر من اسم الكتاب أنه خاص بقسم المقلوب الواقع في السند فقط •

المَزِيد في مُتَّصِل الأسانيد

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : المَزِيد اسم مفعول من « الزيادة » . والمتصل ضد المنقطع ، والأسانيد جمع اسناد .

ب) اصطلاحاً : زيادة راوٍ في أثناء سند ظاهره الاتصال .

٢ ـ مثاله :

ما رَوَى ابن المبارك قال : حدثنا سفيان عن عبدالرحمن بن يزيد، حدثني بُسْر بن عُبيدالله، قال سمعت أبا ادريس قال سمعت واثلة يقول سمعت أبا مَرْثَد يقول سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول : « لا تجلسوا على القبور ولا تُصَلُّوا إليها »[١]

٣ ـ الزيادة في هذا المثال :

الزيادة في هذا المثال في موضعين ، الموضع الأول في لفظ « سفيان » والموضع الثاني في لفظ « أبا إدريس » وسبب الزيادة في الموضعين هو الوهم .

أ) أما زيادة « سفيان » فوهم ممن دون ابن المبارك ، لأن عدداً من الثقات رووا الحديث عن ابن المبارك عن عبدالرحمن بن يزيد ، ومنهم من صرح فيه بالإخبار .

ب) وأما زيادة « أبا ادريس » فوهم من ابن المبارك ، لأن

(١) رواه مسلم ـ كتاب الجنائز حـ٧ ـ ص٣٨ والترمذي حـ٣ ـ ص ٣٦٧ كلاهما بزيادة أبي ادريس وحذفها .

عدداً من الثقات رووا الحديث عن عبدالرحمن بن يزيد فلم يذكروا أبا ادريس ، ومنهم من صرح بسماع بُسْر من واثلة .

٤ ـ شروط رَدِّ الزيادة :

يشترط لِرَدِّ الزيادة واعتبارها وهماً ممن زادها شرطان وهما :

أ) أن يكون من لم يزدْها أتقنَ ممن زادها .

ب) أن يقع التصريح بالسماع في موضع الزيادة .

فان اختل الشرطان أو واحد منهما ترجحت الزيادة وقُبِلَتْ ، واعْتُبِرَ الإسناد الخالي من تلك الزيادة منقطعاً ، لكن انقطاعه خَفِيٌّ ، وهو الذي يسمى « المرسَل الخَفِي » .

٥ ـ الاعتراضات الواردة على ادِّعاء وقوع الزيادة :

يُعْتَرَض على ادعاء وقوع الزيادة باعتراضين هما :

أ) إن كان الاسناد الخالي عن الزيادة بحرف « عن » في موضع الزيادة ، فينبغي أن يُجْعَل منقطعاً .

ب) وان كان مصرَّحاً فيه بالسماع ، أُحْتُمِل أن يكون سَمِعَهُ من رجل عنه أولاً ثم سمعه منه مباشرة. ويمكن أن يُجَاب عن ذلك بما يلي :

أ) أما الاعتراض الأول فهو كما قال المعترِض .

ب) وأما الاعتراض الثاني ، فالاحتمال المذكور فيه ممكن ، لكن العلماء لا يحكمون على الزيادة بأنها وهم الا مع قرينة تدل على ذلك .

٦ ـ أشهر المصنفات فيه :

كتاب « تمييز المزيد في متصل الأسانيد » للخطيب البغدادى .

المُضْطَرِبْ

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : هو اسم فاعل من « الاضطراب » وهو اختلال الأمر وفساد نظامه ، وأصله من اضطراب الموج ، اذا كثرت حركته وضرب بعضه بعضاً •

ب) اصطلاحاً : ما رُوِيَ على أَوْجُهٍ مختلفة متساوية في القوة •

٢ ـ شرح التعريف :

أي هو الحديث الذي يُرْوَى على أشكال متعارضة متدافعه بحيث لا يمكن التوفيق بينها أبداً ، وتكون جميع تلك الروايات متساوية في القوة من جميع الوجوه، بحيث لا يمكن ترجيح إحداهما على الأخرى بوجه من وجوه الترجيح •

٣ ـ شروط تحقق الاضطراب :

يتبين من النظر في تعريف المضطرب وشرحه أنه لا يسمى الحديث مضطرباً الا اذا تحقق فيه شرطان وهما :

أ) اختلاف روايات الحديث بحيث لا يمكن الجمع بينها •

ب) تساوي الروايات في القوة بحيث لا يمكن ترجيح رواية على أخرى •

أما اذا ترجحت احدى الروايات على الأخرى ، أو أمكن الجمع بينها بشكل مقبول فان صفة الاضطراب

تزول عن الحديث ، ونعمل بالرواية الراجحة في حالة الترجيح ، أو نعمل بجميع الروايات في حالة امـــكان الجمع بينها ٠

٤ ـ أقسامه :

ينقسم المضطرب بحسب موقع الاضـطراب فيه الى قسمين ، مضطرب السند ومضطرب المتن ٠ ووقوع الاضطراب في السند أكثر ٠

أ) مضطرب السند : ومثاله : حديث أبي بكر رضي الله عنه أنه قال : يا رســول الله أَرَاكَ شِبْتَ ، قال : « شَيَّبَتْنِي هُودٌ وأخواتها » (١)

قال الدارقطني : « هذا مضطرب . فانه لم يُرْوَ الا من طريق أبي اسحق ، وقد أُخْتُلِفَ عليه فيه على نحو عشرة أوجه ، فمنهم من رواه مرسلا ، ومنهم من رواه موصولا، ومنهم من جعله من مسند أبي بكر ، ومنهم من جعله من مسند سعد ، ومنهم من جعله من مسند عائشة،وغـير ذلك ٠ ورواته ثقات لا يمكن ترجيح بعضهم على بعض، والجمع متعذر ٠

ب) مضطرب المتن : ومثاله : ما رواه الترمذي عن شُرِيك عن أبي حمزة عن الشعبي عن فاطمـة بنت قيس رضي الله عنها قالت : « سئل رســول الله صلى الله عليه وسلم عن الزكاة فقال : إن في المال لَحَقاً سِوَى الزكاة » ورواه ابن ماجة من هذا الوجه بلفظ « ليس في المال حق ســوى الزكاة » قال العراقي « فهذا اضـطراب لا يحتمـل التأويل » ٠

---

(١) رواه الترمذي ـ كتاب التفسير ـ تفسير سورة الواقعة حـ ٩ـ ص١٨٤ مع شرح التحفه ٠ لكن رواه بلفظ « شيبتنى هود والواقعة والمرسلات ٠٠٠ الحديث » وقال عنه « حسن غريب »

٥ ـ مِمَّنْ يقع الاضطراب ؟

أ) قد يقع الاضطراب من راو واحد ، بأن يُرْوِي الحديث على أوجه مختلفة ·

ب) وقد يقع الاضطراب من جماعة ، بأن يَرْوِي كل منهم الحديث على وجه يخالف رواية الآخرين ·

٦ ـ سبب ضعف المضطرب :

وسبب ضعف المضطرب أن الاضطراب يُشْعِر بعدم ضبط رواته ·

٧ ـ أشهر المصنفات فيه :

كتاب « المُقْتَرِب في بيان المضطرب » للحافظ ابن حجر

المُصَحَّف

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : اسم مفعول من «التصحيف» وهو الخطأ في الصحيفة، ومنه « الصَّحَفِيُّ » وهو من يخطىء في قراءة الصحيفة (١) فيغير بعض ألفاظها بسبب خطئه في قراءتها ·

ب) اصطلاحاً : تغيير الكلمة في الحديث الى غير ما رواها الثقات لفظاً أو معنى ·

٢ ـ أهميته ودقته :

هو فن جليل دقيق ، وتُكْمُنُ أهميته في كشف الأخطاء التي وقع

(١) القاموس حـ٣ ـ ص ١٦٦ ·

فيها بعض الرواة ، وانما ينهض بأعباء هـــذه المهمة الحُذّاق من الحفاظ كالدارقطني ٠

٣ ـ تقسيماته :

قسم العلماء المُصَحَّف الى ثلاثة تقسيمات ، كل تقسيم باعتبار، واليك هذه التقسيمات ٠

أ) باعتبار مَوْقِعِهِ : ينقسم المُصَــحَّف باعتبار موقعــه الى قسمين وهما :

١ ـ تصحيف في الاسناد : ومثاله : حديث شعبة عن « العَوَّام ابن مُرَاجِم » صَحَّفَهُ ابن مَعِـين فقال : عن « العَوَّام بن مُزَاحِم » ٠

٢ ـ تصحيف في المتن : ومثاله حديث زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم « احْتَجَرَ في المسجد ٠٠٠ » صَــحَّفَهُ ابن لَهِيعة فقال : « احْتَجَمَ في المسجد ٠٠٠ »

ب) باعتبار مَنْشَئِهِ : وينقسم باعتبار منشـــئه الى قسمين أيضاً وهما :

١ ـ تصحيف بَصَر : (وهو الأكثر) أي يشتبه الخَطُّ على بَصَر القارىء إما لرداءة الخَطِّ أو عدم نَقْطِهِ ٠

ومثاله : «من صام رمضان وأتبعه سِتّاً من شوال ٠٠٠» صَحَّفَهُ أبو بكر الصُّوْلي فقال : « من صام رمضان وأتبعه شيئاً من شوال ٠٠٠ » فَصَحَّفَ « ستاً » إلى « شيئاً » ٠

٢ ـ تصحيف السمع : أي تصحيف منشــؤه رداءة السمع أو بُعْدُ السامع أو نحو ذلك، فتشتبه عليه بعض الكلمـــات لكونها على وزن صَرْفي واحد ٠

ومثاله : حديث مروي عن « عاصم الأحول » صحفه

بعضهم فقال : عن « واصل الأحدب »

حـ) باعتبار لفظه أو معناه : وينقسم باعتبار لفظه أو معناه الى قسمين وهما :

١ ـ تصحيف في اللفظ : « وهـــو الأكثر » وذلك كالأمثـلة السابقة .

٢ ـ تصحيف في المعنى : أي أن يُبْقِي الراوي المُصَحِّفُ اللفظَ على حاله ، لكن يفسره تفسيراً يدل على أنه فهم معنـــاه فهماً غير مراد .

ومثاله : قول أبي موسى العَنَزي : « نحن قوم لنا شرف ، نحن من عَنَزَةَ ،صَلَّى إلينا رسول الله صلى الله عليه وسلم» يريد بذلك حديث « أن النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى عَنَزَةٍ » فتوهم أنه صلى الى قبيلتهم ، وإنما العَنَزَةُ هنا الحَرْبَةُ تُنْصَبُ بين يدي المصلي .

٤ ـ تقسيم الحافظ ابن حجر :

هذا وقد قسم الحافظ ابن حجر التصحيف تقسيما آخر، فجعله قسمين وهما :

أ) المُصَحَّف : وهو ما كان التغيير فيه بالنســـبة الى نُقَط الحروف مع بقاء صورة الخَط .

ب) المُحَرَّف : وهو ما كان التغيير فيـــه بالنسبة الى شَكْل الحروف مع بقاء صورة الخط .

٥ ـ هل يقدح التصحيف بالراوي ؟

أ) اذا صدر من الراوي نادراً فانه لا يقدح في ضبطه ، لأنه لا يسلم من الخطأ والتصحيف القليل أحد .

ب) واذا كثر ذلك منه فانه يقدح في ضبطه ، ويدل على خفته، وأنه ليس من أهل هذا الشأن ٠

٦ ـ السبب في وقوع الراوي في التصحيف الكثير :

غالباً ما يكون السبب في وقوع الراوي في التصحيف هو أخذ الحديث من بطون الكتب والصُّحُف ، وعدم تلقيه عن الشيوخ والمدرسين ، ولذلك حذر الأئمة من أخذ الحديث عمن هذا شأنهم وقالوا « لا يؤخذ الحديث من صُحُفِيٍّ » أي لا يؤخذ عمن أخذه من الصُّحُف ٠

٧ ـ أشهر المصنفات فيه :

أ) التصحيف للدارقطني ٠

ب) إصلاح خطأ المحدثين للخطابي ٠

حـ) تصحيفات المحدثين ، لأبي أحمد العسكري ٠

الشَّاذ وَالمحْفوظ

١ ـ تعريف الشاذ :

أ) لغة : اسم فاعل من « شذ » بمعنى « انفرد » فالشاذ معناه « المنفرد عن الجمهور »

ب) اصطلاحاً : ما رواه المقبول مخالفاً لمن هو أولى منه ٠

٢ ـ شرح التعريف :

المقبول هو : العدل الذي تَمَّ ضبطه ، أو العدل الذي خَفَّ

ضبطه ، ومَنْ هو أولى منه: أي أرجح منه لمزيد ضبط أو كثرة عدد أو غير ذلك من وجوه الترجيحات .

هذا وقد اختلف العلماء في تعريفه على أقوال متعددة ، لكن هذا التعريف هو الذي اختاره الحافظ ابن حجر وقال : انه المعتمد في تعريف الشاذ بحسب الاصطلاح[1] .

٣ ـ أين يقع الشذوذ ؟ :

يقع الشذوذ في السند ، كما يقع في المتن أيضاً .

أ) مثال الشذوذ في السند :

« ما رواه الترمذي والنسائي وابن ماجة من طريق ابن عيينة عن عُمرو بن دينار عن عَوْسَجَةَ عن ابن عباس أن رجلا توفي على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم ولم يدع وارثاً الا مولى هو أعتقه » وتابع ابن عيينة على وصله ابن جُرَيْج وغيره ، وخالفهم حماد بن زيد، فرواه عن عُمرو بن دينار عن عوسجة ولم يذكر ابن عباس .

ولذا قال أبو حاتم « المحفوظ حديث ابن عيينة » فحماد بن زيد من أهل العدالة والضبط ، ومع ذلك فقد رجح أبو حاتم رواية من هم أكثر عدداً منه .

ب) مثال الشذوذ في المتن :

ما رواه أبو داود والترمذي من حديث عبدالواحد ابن زياد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة مرفوعاً : « اذا صلى أحدكم الفجر فليضطجع عن يمينه » قال البيهقي خالف عبدُالواحد العَدَدَ الكثير في هذا ، فان الناس انما رووه من فعل النبي صلى الله عليه وسلم .

(١) انظر النخبة وشرحها ص ٣٧ .

لا من قوله ، وانفرد عبدالواحد من بين ثقات أصحاب الأعمش بهذا اللفظ ٠

٤ ـ المحفوظ :

هذا ويقابل الشاذَّ « المحفوظُ » وهو :
ما رواه الأوثق مخالفاً لرواية الثقة ٠
ومثاله : هو المثالان المذكوران في نوع الشاذ ٠

٥ ـ حكم الشاذ والمحفوظ :

من المعلوم أن الشاذ حديث مردود ، أما المحفوظ فهو حديث مقبول ٠

الجَهالة بالرَّاوي[1]

١ ـ تعريفها :

أ) لغة : مصدر « جَهِلَ » ضد « عَلِمَ » والجهالة بالراوي تعني عدم معرفته٠
ب) اصطلاحاً : عدم معرفة عَيْنِ الراوي أو حاله ٠

٢ ـ أسبابها :

وأسباب الجهالة بالراوي ثلاثة وهي :
أ) كثرة نعوت الراوي : من اسم أو كنيه أو لقب أو صفة أو حرفة أو نسب٠ فيشتهر بشيء منها فيُذْكَر بغير

(١) وهي السبب الثامن من أسباب الطعن في الراوي ٠

ما اشتهر به لغرض من الأغراض ، فيُظَن آنه راو آخر ، فيحصل الجهل بحاله ·

ب) قلة روايته : فلا يكثر الأخذ عنه بسبب قلة روايتـــه ، فربما لم يرو عنه الا واحد ·

حـ) عدم التصريح باسمه : لأجل الاختصار ونحوه . ويسمى الراوي غير المصرح باسمه « المُبْهَم » ·

٣ ـ أمثلة :

أ) مثال كثره نعوت الراوي : « محمد بن السائب بن بِشْر الكَلْبي » نسبه بعضهم الى جده فقال : « محمد بن بشر » وسماه بعضهم « حماد بن السائب » وكنّاه بعضـــهم « أبا النضْر » وبعضهم « أبا سعيد » وبعضهم «أبا هشام» فصار يُظَن أنه جماعة ، وهو واحد ·

ب) مثال قلة رواية الراوي وقلة من روى عنه : « أبو العَشَرَاء الدارِمي » من التابعين ، لم يرو عنه غير حماد بن سلمة ·

حـ) مثال عدم التصريـــح باسمه : قول الراوي : أخبرني فلان أو شيخ أو رجل أو نحو ذلك ·

٤ ـ تعريف المجهول :

هو من لم تُعْرَفْ عَيْنُهُ أو صفته ·

ومعنى ذلك أي هو الراوي الذي لم تعرف ذاته أو شخصيته ، أو عرفت شخصيته ولكن لم يعرف عن صفته أي عدالته وضبطه شيء ·

٥ ـ أنواع المجهول :

يمكن أن يقال ان أنواع المجهول ثلاثة وهي :

أ) مجهول العَيْن :

١ ـ تعريفه : هو من ذُكِر اسمه ، ولكن لم يَرْوِ عنه الا راو واحد ٠

٢ ـ حكم روايته : عدم القبول ، الا اذا وُثِّقَ ٠

٣ ـ كيف يوثق : يوثق بأحد أمرين ٠

أ) اما أن يوثقه غير من روى عنه ٠

ب) واما أن يوثقه من روى عنه بشرط أن يكون من أهل الجرح والتعديل ٠

٤ ـ هل لحديثه اسم خاص ؟ ليس لحديثه اسم خاص ، وانما حديثه من نوع الضعيف ٠

ب) مجهول الحال : (ويسمى المستور)

١ ـ تعريفه : هو من روى عنه اثنان فأكثر ، لكن لم يُوَثَّق ٠

٢ ـ حكم روايته : الرد ، على الصحيح الذى قاله الجمهور ٠

٣ ـ هل لحديثه اسم خاص ؟ ليس لحديثه اسم خاص ، وانما حديثه من نوع الضعيف ٠

حـ) المُبْهَم : ويمكن أن نعتبر المبهم من أنواع المجهول ، وان كان علماء الحديث قد أطلقوا عليه اسماً خاصاً ، لكن حقيقته تشبه حقيقة المجهول ٠

١ ـ تعريفه : هو من لم يُصَرَّح باسمه في الحديث ٠

٢ ـ حكم روايته : عدم القبول ، حتى يُصَرِّح الراوي عنه باسمه ، أو يُعْرَفَ اسمه بوروده من طريق آخر مصرح فيه باسمه ٠

وسبب رد روايته جهالة عينه ، لأن من أُبْهِمَ اسمُه جُهِلَتْ عينُه وجهلت عدالته من باب أولى ، فلا تقبل روايته .

٣ ـ لو أُبْهِمَ بلفظ التعديل فهل تُقْبَلُ روايته ؟ وذلك مثل أن يقول الراوي عنه : « أخبرني الثقة » .

والجواب : أنه لا تقبل روايته أيضاً على الأصح، لأنه قد يكون ثقه عنده ، غير ثقة عند غيره .

٤ ـ هل لحديثه اسم خاص ؟ نعم لحديثه اسم خاص هو « المُبْهَم » والحديث المبهم هو الحديث الذي فيه راو لم يُصَرَّح باسمه ، قال البيقوني في منظومته : « ومُبْهَمٌ ما فيه راو لم يُسَمّ » .

٦ ـ أشهر المصنفات في أسباب الجهالة :

أ) كثرة نعوت الراوي : صنف فيها الخطيب كتاب « مُوضِح أوهام الجَمْع والتفريق »

ب) قلة رواية الراوي : صُنِّفَ فيها كتب سميت « كتب الوُحْدان » أي الكتب المشتملة على من لم يُرْوِ عنه الا واحد ، ومن هده الكتب « الوُحْدان » للامام مسلم .

حـ) عدم التصريح باسم الراوي : وصُنِّف فيه كتب « المُبْهَمَات » مثل كتاب « الأسماء المُبْهَمَة في الأنْبَاء المُحْكَمَة » للخطيب البغدادى . وكتاب « المُسْتَفَاد من مُبْهَمَات المتنِ والإسنادِ » لوَلِيِّ الدين العراقي .

البِدْعَة[1]

١ ـ تعريفها :

أ) لغة : هي مصدر من « بَدَعَ » بمعنى « أَنْشَأَ » كابتدع ، كما في القاموس .

ب) اصطلاحاً : الحَدَث في الدين بعد الإكمال ، أو ما اسْتُحْدِثَ بعد النبي صلى الله عليه وسلم من الأهواء والأعمال .

٢ ـ أنواعها :

البدعة نوعان .

أ) بدعة مُكَفِّرة : أي يُكَفَّرُ صاحبُها بسببها ، كأن يعتقد ما يستلزم الكفر ، والمعتمد أن الذي تُرَدُّ روايته من أنكر أمراً متواتراً من الشرع معلوما من الدين بالضرورة ، أو من اعتقد عكسه[2]

ب) بدعة مُفَسِّقَة : أي يُفَسَّق صاحبها بسببها ، وهو من لا تقتضي بدعته التكفير أصلا :

٣ ـ حكم رواية المبتدع :

أ) ان كانت بدعته مُكَفِّرَة : تُرَدُّ روايته .

---

(١) وهي السبب التاسع من أسباب الطعن في الراوي .

(٢) انظر النخبة وشرحها ص ٥٢ .

ب) وان كانت بدعته مُفَسِّقَة : فالصحيح الذي عليه الجمهور ، أن روايته تقبل بشرطين :

١ ـ ألا يكون داعية الى بدعته ٠

٢ ـ وألا يروي ما يروِّج بدعته ٠

٤ ـ هل لحديث المبتدع اسم خاص ؟

ليس لحديث المبتدع اسم خاص به ، وانما حديثه من نوع المردود كما عرفت ، ولا يقبل الا بالشروط التي ذكرت آنفاً ٠

❋ ❋ ❋

سوء الحفظ [1]

١ ـ تعريف سيئ الحفظ :

هو من لم يُرَجَّح جانبُ إصابته على جانب خطئه .

٢ ـ أنواعه :

سيئ الحفظ نوعان .

أ) إما أن ينشأ سوء الحفظ معه من أول حياته ويلازمه في جميع حالاته ، ويسمى خبره الشاذ على رأي بعض أهل الحديث .

ب) واما أن يكون سوء الحفظ طارئاً عليه ، اما لـكِبَره، أو لذهاب بصره، أو لاحتراق كتبه، فهذا يسمى «المُخْتَلِط» .

٣ ـ حكم روايته :

أ) أما الأول : وهو من نشأ على سوء الحفظ، فروايته مردودة

ب) وأما الثاني : أي المُخْتَلِط ، فالحكم في روايته التفصيل الآتي :

١ ـ فما حَدَّثَ به قبل الاختلاط، وتَمَيَّزَ ذلك : فمقبول .

٢ ـ وما حدث به بعد الاختلاط : فمردود .

٣ ـ وما لم يتميز أنه حدث به قبل الاختلاط أو بعده : تُوُقِّفَ فيه حتى يتميز .

(١) وهو السبب العاشر من أسباب الطعن في الراوي ، وهو آخرها .

الفصل الرابع

الخبر المُشْتَرَك بين المقبول والمردود

ـ المبحث الأول : تقسيم الخبر بالنسبة الى من أُسْنِدَ إليه ٠

ـ المبحث الثاني : أنواع متفرقة مشترَكة بين المقبول والمردود ٠

المبحث الأول

ـ تقسيم الخبر بالنسبة الى من أُسْنِد إليه ـ

ينقسم الخبر بالنسبة الى من أُسْنِد اليه الى أربعة أقسام وهي: الحديث القدسي ـ المرفوع ـ الموقوف ـ المقطوع ٠ واليك بحث هذه الأقسام تفصيلا على التوالي

الحَديث القُدْسِي

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : القُدْسِيُّ نسبة الى « القُدْس » أي الطُّهْر ، كما في القاموس [1] ، أي الحديث المنسوب الى الذات القدسية، وهو الله سبحانه وتعالى .

ب) اصطلاحا : هو ما نُقِلَ إلينا عن النبي صلى الله عليه وسلم مع إسناده إياه الى ربه عز وجل .

٢ ـ الفرق بينه وبين القرآن :

هناك فروق كثيرة أشهرها ما يلي :

أ) أن القرآن لفظه ومعناه عن الله تعالى ، والحديث القدسي معناه من الله، ولفظه من عند النبي صلى الله عليه وسلم .

ب) والقرآن يُتَعَبَّدُ بتلاوته . والحديث القدسي لا يتعبد بتلاوته .

حـ) القرآن يشترط في ثبوته التواتر . والحديث القدسي لا يشترط في ثبوته التواتر .

٣ ـ عدد الأحاديث القدسية :

والأحاديث القدسية ليست بكثيره بالنسبة لعدد الأحاديث النبوية . وعددها يزيد على المائتي حديث .

---

(١) حـ ١ ـ ص ٢٤٨ .

٤ ـ مثاله :

ما رواه مسلم في صحيحه عن أبي ذر رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم فيما رَوَى عن الله تبارك وتعالى أنه قال : « يا عبادي إني حرمت الظلم على نفسي وجعلته بينكم محرماً فلا تَظالموا ... » (١)

٥ ـ صِيَغُ روايته :

لراوي الحديث القدسي صيغتان يُرْوِي الحديث بأيهما شاء، وهما :

أ) قال رسول الله صلى الله عليه وسلم فيما يرويه عن ربه عز وجل .

ب) قال الله تعالى ، فيما رواه عنه رسوله صلى الله عليه وسلم .

٦ ـ أشهر المصنفات فيه :

الإتحافات السَّنِيَّة بالأحاديث القدسية . لعبد الرءوف المُنَاوي جُمِعَ فيه /٢٧٢/حديثاً .

المَرْفوع

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : اسم مفعول من فعل « رَفَعَ » ضد « وَضَعَ » كأنه سُمِّيَ بذلك لنِسْبَتِهِ الى صاحب المقام الرَّفيع ، وهو النبي صلى الله عليه وسلم .

ب) اصطلاحاً : ما أُضيف الى النبي صلى الله عليه وسلم من

(١) مسلم بشرح النووي ـ حـ١٦ ـ ص١٣١ وما بعدها .

قول أو فعل أو تقرير أو صفة ٠

٢ ـ شرح التعريف :

أي هو ما نُسِبَ أو ما أُسْنِدَ الى النبي صلى الله عليه وسلم سواء كان هذا المضاف قولا للنبي صلى الله عليه وسلم أو فعلا أو تقريراً أو صفة ، وسواء كان المُضِيْفُ هو الصحابي أو من دونه ، متصلا كان الاسناد أو منقطعاً ، فيدخل في المرفوع الموصول والمرسَل والمتصل والمنقطع ، هذا هو المشهور في حقيقته ، وهناك أقوال أخرى في حقيقته وتعريفه ٠

٣ ـ أنواعه :

يتبين من التعريف أن أنواع المرفوع أربعة وهي :

أ) المرفوع القولي ٠

ب) المرفوع الفعلي ٠

حـ) المرفوع التقريري

د) المرفوع الوصفي ٠

٤ ـ أمثلة :

أ) مثال المرفوع القولي : أن يقول الصحابي أو غيره : « قال رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ٠٠٠ »

ب) مثال المرفوع الفعلي : أن يقول الصحابي أو غيره : « فعل رسول الله صلى الله عليه وسلم كذا ٠٠٠ »

حـ) مثال المرفوع التقريري : أن يقول الصحابي أو غيره : « فُعِلَ بحَضْرَة النبي صلى الله عليه وسلم كذا » ولا يُرْوِي إنْكارَه لذلك الفعل ٠

د) مثال المرفوع الوصفي : أن يقول الصحابى أو غيره : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم أحسن الناس خُلُقاً » ٠

المَوْقوفُ

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : اسم مفعـــول من « الوَقْف » كأن الراوي وقــف بالحديث عند الصحابي، ولم يتابع سرد باقي سلســـلة الاسناد .

ب) اصطلاحاً : ما أُضِيف الى الصحابي من قول أو فعـل أو تقرير .

٢ ـ شرح التعريف :

أي هو ما نُسِبَ أو أُسْنِد الى صحابي أو جَمْع من الصـــحابة سواء كان هذا المنسوب اليهم قولا أو فعلا أو تقريراً ، وسواء كان السند اليهم متصلا أو منقطعاً .

٣ ـ أمثلة :

أ) مثال الموقوف القولي : قـــول الراوي ، قال علي بن أبي طالب رضي الله عنه : « حدثوا الناس بما يعرفون ، أتريدون أن يُكَذَّبَ اللهُ ورسولُهُ »(١)

ب) مثال الموقوف الفعلي : قول البخاري : « وأَمَّ ابنُ عباس وهو متيمم »(٢)

---

(١) البخاري .
(٢) البخاري ـ كتاب التيمم ـ حـ١ ـ ص٨٢ .

ح) مثال الموقوف التقريري : كقول بعض التابعين مثلا : « فعلت كذا أمام أحد الصحابة ولم يُنْكِرْ عَلَيَّ » .

٤ ـ استعمال آخر له :

يستعمل اسم الموقوف فيما جاء عن غير الصحابة لكن مقيداً . فيقال مثلا : « هذا حديث وقفه فلان على الزهري أو على عطاء (١) ونحو ذلك .

٥ ـ اصطلاح فقهاء خراسان :

يسمي فقهاء خراسان :
أ) المرفوع : خبراً .
ب) والموقوف : أثراً .
أما المحدثون فيسمون كل ذلك « أثراً » لأنه مأخوذ من « أَثَرْتُ الشيء » أي رويته .

٦ ـ فروع تتعلق بالمرفوع حُكْماً :

هناك صور من الموقوف في ألفاظها وشكلها ، لكن المدقق في حقيقتها يرى أنها بمعنى الحديث المرفوع ، لذا أطلق عليها العلماء اسم « المرفوع حكماً » أي انها من الموقوف لفظاً المرفوع حكماً .

ومن هذه الصور :

أ) أن يقول الصحابي ـ الذي لم يُعْرَف بالأخذ عن أهل الكتاب ـ قولا لا مجال للاجتهاد فيه، ولا له تعلق ببيان لغة أو شرح غريب مثل :
١ ـ الإخبار عن الأمور الماضية . كَبَدْءِ الخَلْق .

(١) الزهري وعطاء كلاهما من التابعين .

٢ ـ أو الإخبار عن الأمور الآتية، كالملاحم والفتن وأحوال يوم القيامة .

٣ ـ أو الإخبار عما يحصل بفعله ثواب مخصوص أو عقاب مخصوص ، كقوله من فعل كذا فله أجر كذا .

ب) أو يفعل الصحابي مالا مجال للاجتهاد فيه : كصلاة علي رضي الله عنه صلاة الكسوف في كل ركعة أكثر من ركوعين .

حـ ـ أو يخبر الصحابي أنهم كانوا يقولون أو يفعلون كذا أو لا يرون بأساً بكذا .

١ ـ فان أضافه الى زمن النبي صلى الله عليه وسلم ، فالصحيح أنه مرفوع ، كقول جابر : « كنا نَعْزِلُ على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم (١)

٢ ـ وان لم يُضِفْه الى زمنه فهو موقوف عند الجمهور ، كقول جابر : « كنا اذا صعدنا كبرنا ، واذا نزلنا سبحنا » (٢)

د) أو يقول الصحابي : « أُمِرْنا بكذا أو نُهينا عن كذا ، أو من السُّنَّة كذا » مثل قول بعض الصحابة : « أُمِرَ بلال أن يَشْفَعَ الأذان ، ويُوتِرَ الإقامة » (٣) . وكقول أم عَطِيَّة « نُهينا عن اتباع الجنائز ، ولم يُعْزَمْ علينا » (٤) وكقول أبي قِلابة عن أنس : « من السنة اذا تزوج البِكْرَ على الثَّيِّبِ أقام عندها سبعاً » . (٥)

هـ) أو يقول الراوي في الحديث عند ذكر الصحابي بعض

---

(١) البخاري ومسلم .
(٢) البخاري
(٣) البخاري ومسلم .
(٤) البخاري ومسلم .
(٥) البخاري ومسلم .

هذه الكلمات الأربع وهي : « يَرْفَعُهُ أو يَنْمِيْهِ أو يَبلُغُ به أو رِوَايَةً » كحديث الأعرج عن أبي هريرة رواية : « تقاتلون قوماً صِغارَ الأَعْيُنِ » (١)

و) أو يفسر الصحابي تفسيراً له تعلق بسبب نزول آية : كقول جابر : « كانت اليهود تقول : من أتى امرأته من دبرها في قُبُلِها جاء الولد أَحْوَلَ ، فأنزل الله تعالى : نساؤكم حرث لكم ... الآية » (٢)

٧ ـ هل يحتج بالموقوف ؟

الموقوف ـ كما عرفت ـ قد يكون صحيحاً أو حسنا أو ضعيفاً، لكن حتى ولو ثبتت صحته فهل يحتج به ؟ والجواب عن ذلك أن الأصل في الموقوف عدم الاحتجاج به ، لأنه أقوال وأفعال صحابة . لكنها ان ثبتت فانها تقوي بعض الأحاديث الضعيفة ـ كما مر في المرسل ـ لأن حال الصحابه كان هو العمل بالسنة ، وهذا اذا لم يكن له حكم المرفوع ، أما اذا كان من الذي له حكم المرفوع فهو حجة كالمرفوع .

المَقْطُوع

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : اسم مفعول من « قَطَعَ » ضد « وَصَلَ »

ب) اصطلاحاً : ما أُضيف إلى التابعي (٣) أو من دُوْنَهُ من قول أو فعل .

---

(١) رواه البخاري . (٢) رواه مسلم .

(٣) التابعي . هو من لقي الصحابي مسلماً ومات على الاسلام . وقد مر

٢ ـ شرح التعريف :

أي هو ما نُسِبَ أو أُسْنِدَ الى التابعي أو تابع التابعي فمن دونه من قول أو فعل • والمقطوع غير المنقطع ، لأن المقطوع من صفات المتن ، والمنقطع من صفات الاسناد ، أي ان الحديث المقطوع من كلام التابعي فمن دونه ، وقد يكون السند متصلا الى ذلك التابعي • على حين أن المنقطع يعني أن اسناد ذلك الحديث غير متصل ، ولا تعلق له بالمتن •

٣ ـ أمثلة :

أ) مثال المقطوع القولي : قول الحسن البصري في الصلاة خلف المبتدع : « صَلِّ وعليه بدعتُه »(١)

ب) مثال المقطوع الفعلي : قول ابراهيم بن محمد بن المُنْتَشِر « كان مسروق يُرْخِي السِّتْرَ بينه وبين أهله، ويقبل على صلاته ويُخَلِّيهم ودنياهم »(٢)

٤ ـ حكم الاحتجاج به :

المقطوع لا يحتج به في شيء من الأحكام الشرعية،أي ولو صحت نسبته لقائله، لأنه كلام أو فعل أحد المسلمين ، لكن ان كانت هناك قرينة تدل على رفعه ، كقول بعض الرواة : ـ عند ذكر التابعي ـ « يرفعه » مثلا ، فيعتبر عندئذ له حكم المرفوع المرسَل

٥ ـ إطلاقه على المنقطع :

أطلق بعض المحدثين كالشافعي والطبراني لفظ « المقطوع »

(١) البخاري جـ١ ـ ص١٥٧
(٢) حلية الأولياء جـ٢ ـ ص٩٦

وأرادوا به « المنقطع » أي الذي لم يتصل اسناده ، وهو اصطلاح غير مشهور .

وقد يُعْتَذَر للشافعي بأنه قال ذلك قبل استقرار الاصطلاح ، اما الطبراني فاطلاقه ذلك يعتبر تجوزاً عن الاصطلاح .

٦ ـ من مَظِنَّات الموقوف والمقطوع :

أ) مصنف ابن أبي شيبة .

ب) مصنف عبدالرزاق .

ح) تفاسير ابن جرير وابن أبي حاتم وابن المنذر .

المبحث الثاني

أنواع أخرى مشتركة بين المقبول والمردود

المُسْنَد

١ ـ تعريفه :

أ) اسم مفعول من « أَسْنَدَ » بمعنى أَضَافَ ، أو نَسَبَ .

ب) اصطلاحاً : ما اتصل سنده مرفوعاً الى النبي صلى الله عليه وسلم (١).

---

(١) هذا التعريف هو الذي قطع به الحاكم ، وجزم به ابن حجر في النخبة وهناك تعريفات أخرى للمسند

٢ ـ مثاله :

ما أخرجه البخاري قال : « حدثنا عبدالله بن يوسف عن مالك عن أبي الزناد عن الأعرج عن أبي هريرة قال : ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : اذا شرب الكلب في اناء أحدكم فليغسله سبعاً » [١]

فهذا حديث اتصل سنده من أوله الى منتهاه ، وهو مرفوع الى النبي صلى الله عليه وسلم ٠

المُتَّصِل

١ ـ تعريفه :

أ) لغة : اسم فاعل من « اتَّصَلَ » ضد « انْقَطَعَ » ويسمى هذا النوع بـ « الموصول » أيضاً ٠

ب) اصطلاحاً : ما اتصل سنده مرفوعاً كان أو موقوفاً ٠

٢ ـ مثاله :

أ) مثال المتصل المرفوع : « مالك عن ابن شهاب عن سالم بن عبدالله عن أبيه عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال : كذا ٠٠٠ »

ب) مثال المتصل الموقوف : « مالك عن نافع عن ابن عمر أنه قال كذا ٠٠٠ »

٣ ـ هل يسمى قول التابعي متصلا ؟

قال العراقي : « وأما أقوال التابعين ـ اذا اتصلت الأسانيد

(١) البخاري حـ١ ـ ص٤٧

اليهم ـ فلا يسمونها متصلة في حالة الاطلاق ، أما مع التقييد فجائز ، وواقع في كلامهم ، كقولهم : هذا متصل الى سعيد بن المسيب أو الى الزهري أو الى مالك ونحو ذلك ، قيل والنكتة في ذلك أنها تسمى « مقاطيع » فاطلاق المتصل عليها كالوصف لشيء واحد بمتضادين لغة » .

زيادات الثقات

١ ـ المراد بزيادات الثقات :

الزيادات جمع زيادة ، والثقات جمع ثقة ، والثقة هو العدل الضابط ، والمراد بزيادة الثقة ما نراه زائداً من الألفاظ في رواية بعض الثقات لحديث ما عما رواه الثقات الآخرون لذلك الحديث .

٢ ـ أشهر من اعتنى بها :

هذه الزيادات من بعض الثقات في بعض الأحاديث لفتت أنظار العلماء فتتبعوها واعتنوا بجمعها ومعرفتها ، وممن اشتهر بذلك الأئمة :

أ) أبو بكر عبدالله بن محمد بن زياد النيسابوري .

ب) أبو نُعَيْم الجُرْجَاني

حـ) أبو الوليد حسان بن محمد القرشي .

٣ ـ مكان وقوعها :

أ) في المتن : بزيادة كلمة أو جملة .

ب) في الاسناد : برفع موقوف ، أو وصل مرسل .

٤ ـ حكم الزيادة في المتن :

أما الزيادة في المتن فقد اختلف العلماء في حكمها على أقوال :

أ) فمنهم من قبلها مطلقاً .

ب) ومنهم من ردها مطلقاً .

حـ) ومنهم من رد الزيادة من راوي الحديث الذي رواه أولا بغير زيادة ، وقبلها من غيره[1] .

وقد قسم ابن الصلاح الزيادة بحسب قبولها وردها الى ثلاثة أقسام ، وهو تقسيم حسن ، ووافقه عليه النووي وغيره ، وهذا التقسيم هو :

أ) زيادة ليس فيها منافاة لما رواه الثقات أو الأوثق ، فهذه حكمها القَبول ، لأنها كحديث تفرد بروايه جملته ثقة من الثقات .

ب) زيادة منافية لما رواه الثقات أو الأوثق ، فهذه حكمها الرد ، كما سبق في الشاذ .

حـ) زيادة فيها نوع منافاة لما رواه الثقات أو الأوثق ، وتنحصر هذه المنافاة في أمرين .

١ ـ تقييد المطلق .

٢ ـ تخصيص العام .

وهذا القسم سكت عن حكمه ابن الصلاح ، وقال عنه النووي: « والصحيح قبول هذا الأخير »[2]

---

(١) انظر علوم الحديث ص٧٧ والكفاية ص ٤٢٤ وما بعدها .

(١) انظر التقريب مع التدريب حـ١ ـ ص٢٤٧ . هذا ومذهب الشافعي ومالك قبول هذا النوع من الزيادة ومذهب الحنفية رده .

٥ ـ أمثلة للزيادة في المتن :

أ) مثال للزيادة التي ليس فيها منافاة : ما رواه مسلم [١] من طريق علي بن مُسْهِر عن الأعمش عن أبي رَزِين وأبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه من زيادة كلمة « فَلْيُرِقْهُ » في حديث ولوغ الكلب ، ولم يذكرها سائر الحفاظ من أصحاب الأعمش ، وانما رووه هكذا « اذا ولغ الكلب في اناء أحدكم فليغسله سبع مرار » فتكون هذه الزيادة كخبر تفرد به علي بن مُسْهِر، وهو ثقة، فتقبل تلك الزيادة ٠

ب) مثال للزيادة المنافية :

زيادة « يوم عرفة » في حديث « يوم عرفة ويوم النحر وأيام التشريق عِيدُنا أهلَ الاسلام، وهي أيام أَكل وشُرب » فان الحديث من جميع طرقه بدونها ، وانما جاء بها موسى بن علي بن رباح عن أبيه عن عقبة بن عامر ، والحديث أخرجه الترمذي وأبو داود وغيرهما ٠

حـ) مثال للزيادة التي فيها نوع منافاة : ما رواه مسلم من طريق أبي مالك الأشجعي عن رِبْعِي عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « ٠٠٠ وجعلت لنا الأرض كلها مسجداً وجعلت تربتها لنا طهوراً » فقد تفرد أبو مالك الأشجعي بزيادة « تربتها » ولم يذكرها غيره من الرواة ، وانما رووا الحديث هكذا « وجعلت لنا الأرض مسجداً وطهوراً » [٢]

(١) انظر روايات الحديث في صحيح مسلم بشرح النووي حـ٣ ـ ص١٨٢ وما بعدها

(٢) المصدر السابق حـ٥ ـ ص٤ وما بعدها

٦ ـ حكم الزيادة في الاسناد :

أما الزيادة في الاسناد، فتنصبُّ هنا على مسألتين رئيسيتين يكثر وقوعهما ، وهما تعارض الوصل مع الارسال ، وتعارض الرفع مع الوقف ، أما باقي صور الزيادة في الاسناد فقد أفرد العلماء لها أبحاثا خاصة مثل « المزيد في متصل الأسانيد » .

هذا وقد اختلف العلماء في قبول الزيادة وردِّها على أربعة أقوال وهي :

أ) الحُكْمُ لمن وصله أو رفعه (أي قبول الزيادة) وهو قول جمهور الفقهاء والأصوليين [١] .

ب) الحكم لمن أرسله أو وقفه (أي ردُّ الزيادة) وهو قول أكثر أصحاب الحديث .

حـ) الحكم للأكثر : وهو قول بعض أصحاب الحديث .

د) الحكم للأحفظ : وهو قول بعض أصحاب الحديث .

ومثاله : حديث « لانكاح الا بوَلِيٍّ » فقد رواه يونس بن أبي اسحق السَّبِيعي ، وابنُه إسرائيل وقيس بن الربيع عن أبي اسحق مسنداً متصلا ، ورواه سفيان الثوري وشعبة بن الحجاج عن أبي اسحق مرسَلا [٢] .

---

(١) قال الخطيب : « هذا القول هو الصحيح عندنا » الكفاية ص٤١١

(٢) انظر المثال واختلاف الرواة في ارساله ووصله في الكفاية ص٤٠٩ وما بعدها .

الاعْتِبار والمُتَابِع والشاهِد

١ ـ تعريف كل منها :

أ) الاعْتِبار :

١ ـ لغة : مصدر « اعْتَبَرَ » ومعنى الاعتبار النظر في الأمور ليعرف بها شيء آخر من جنسها .

٢ ـ اصطلاحاً : هو تتبع طرق حديث انفرد بروايته راو ، ليعرف هل شاركه في روايته غيرُه أَوْ لا .

ب) المُتَابِع : ويسمى التابع .

١ ـ لغة : هو اسم فاعل من « تَابَعَ » بمعنى وافق .

٢ ـ اصطلاحاً : هو الحديث الذي يشارك فيه رواتُه رواةَ الحديث الفرد لفظاً ومعنى أو معنى فقط ، مع الاتحاد في الصحابي .

حـ ـ الشاهد :

١ ـ لغة : اسم فاعل من « الشهادة » وسمي بذلك لأنه يشهد أن للحديث الفرد أصلا ، ويقويه ، كما يقوي الشاهد قول المدعي ويُدَعِّمُهُ .

٢ ـ اصطلاحاً : هو الحديث الذي يشارك فيه رواتُه رواةَ الحديث الفرد لفظاً ومعنى ، أو معنى فقط ، مع الاختلاف في الصحابي .

٢ ـ الاعتبار ليس قَسِيما للتابع والشاهد :

ربما يتوهم شخص أن الاعتبار قسيم للتابع والشاهد ، لكن الأمر ليس كذلك ، وانما الاعتبار هو هيئة التوصل اليهما ، أي هو طريقة البحث والتفتيش عن التابع والشاهد ٠

٣ ـ اصطلاح آخر للتابع والشاهد :

ما ذُكِرَ من تعريف التابع والشاهد هو الذي عليه الأكثر، وهو المشهور ، لكن هناك تعريف آخر لهما وهو :

أ) التابع : أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد باللفظ سواء اتحد الصحابي أو اختلف ٠

ب) الشاهد : أن تحصل المشاركة لرواة الحديث الفرد بالمعنى سواء اتحد الصحابي أو اختلف ٠ هـذا وقد يطلق اسم أحدهما على الآخر ، فيطلق اسم التابع على الشـاهد ، كما يطلق اسم الشاهد على التابع ، والأمر سهل كما قال الحافظ ابن حجر (١) ، لأن الهدف منهما واحد، وهـو تقوية الحديث بالعثور على رواية أخرى للحديث ٠

٤ ـ المتابعة :

أ) تعريفها :

١ ـ لغة : مصدر « تَابَعَ » بمعنى « وَافَقَ » فالمتـابعة إذَنْ الموافقة ٠

٢ ـ اصطلاحاً : أن يشارك الراوي غيرَه في رواية الحديث ٠

ب) أنواعها : والمتابعة نوعان ،

---

(١) في شرح النخبة ص ٣٨ ٠

١ ـ متابعة تامة : وهي أن تحصل المشاركة للراوي من أول الاسناد ٠

٢ ـ متابعة قاصرة : وهي أن تحصل المشـــاركة للراوي في أثناء الاسناد ٠

٥ ـ أمثلة :

سأذكر مثالا واحداً مَثَّلَ به الحافظ ابن حجر(١) ، فيه المتابعة التامة ، والمتابعة القاصرة والشاهد ، وهو :

ما رواه الشافعي في الأمِّ عن مالك عن عبدالله بن دينار عن ابن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « الشهر تسـع وعشرون ، فلا تصوموا حتى تروا الهلال ، ولا تفطروا حتى تروه، فان غُمَّ عليكم فأكملوا العِدَّة ثلاثين »

فهذا الحديث بهذا اللفظ ظن قوم أن الشافعي تفرد به عن مالك ، فعدُّوه في غرائبـــه ، لأن أصحاب مالك رووه عنـــه بهذا الاسناد ، وبلفظ : « فان غُمَّ عليكم فاقدروا له » لكن بعد الاعتبار وجدنا للشافعي متابعة تامة ، ومتابعة قاصرة ، وشاهداً ٠

أ) أما المتابعة التامة : فما رواه البخـــاري عن عبدالله بن مَسْلَمَةَ القَعْنَبي عن مالك بالاسناد نفسه ، وفيه « فان غُمَّ عليكم فأكملوا العدة ثلاثين »

ب) وأما المتابعة القاصرة : فما رواه ابن خزيمة من طريق عاصم بن محمد عن أبيه محمد بن زيد عن جده عبدالله ابن عمر بلفظ : « فكَمِّلوا ثلاثين »

حـ) وأما الشاهد : فما رواه النسائي من رواية محمـــد بن حُنَيْن عن ابن عباس عن النبي صلى الله عليه وسلم قال ، وفيه : « فان غُمَّ عليكم فأكملوا العِدَّةَ ثلاثين » ٠

(١) في شرح النخبة ص ٣٧ ٠